المجالس

آداب وفضائل ومنهيات

تأليف

محمد زين العابدين

راجعه وقدم له

الشيخ/ مصطفى العدوي

دار ابن رجب

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

رقم الإيداع : ٨٩٩٣ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى : I.S.B.N : 977- 390 - 000 – 2

دار ابن رجب طبع. نشر. توزيع

فارسكور : تليفاكس ٠٠٢٠٥٧٤٤١٥٥٠ جوال : ٠١٢٢٢٣٦٨٠٠٢
المنصورة : شارع جمال الدين الأفغاني هاتف : ٠٠٢٠٥٠٢٣١٢٠٦٨

مقدمة فضيلة الشيخ : مصطفى بن العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ .

وبعد :

فهذه رسالة لطيفة ومبحث خفيف يتعلق بآداب المجالس أعدها أخي في الله : محمد زين العابدين حفظه الله وقد أفاد فيها وأجاد جزاه الله خيراً .

وقد تحرى صحة الأحاديث التي أوردها فنسأل الله أن يبارك فيه وفي عمله وفي رسالته وأن يوفقه لمواصلة طلب العلم ابتغاء وجه الله .

هذا وقد قمت مع أخي محمد بمراجعة رسالته فألفيتها نافعة والحمد لله .

وصل اللهم على نبينا محمد وسلم

وكتبه

أبو عبد الله مصطفى بن العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين ؛ والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وآله وصحبه .

لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين

المجالس آداب وفضائل ومنهيات

المقدمة :

الأدب : رياضة النفس بالتعليم والتهذيب على ما ينبغي ؛ والتأديب : التهذيب .

والآداب كما قال الماوردي : مع اختلافها بتنقل الأحوال وتغير العادات لا يمكن استيعابها ، ولا يقدر على حصرها وإنما يذكر كل إنسان ما بلغه الوسع من آداب زمانه ، ولو أمكن ذلك لكان المتقدم قد كفى المتأخر تكلفها ، وإنما حظ الأخير أن يتعانى حفظ الشارد وجمع المتفرق ثم يعرض ما تقدم على حكم زمانه وعادات وقته ، فيثبت ما كان موافقاً وينفي ما كان مخالفاً ثم يستمد خاطره في استنباط زيادة واستخراج فائدة ثم يعبر

عن ذلك كله بما كان مألوفا من كلام الوقت وعرف أهله فإن لأهل كل وقت في الكلام عادة تؤلف وعبارة تعرف ليكون أوقع في النفوس وأسبق إلى الإفهام[1].

وبالآداب وبقدر مراعاتها وحفظها يرتفع الناس وتعلو الأمم وتقاس الحضارات ؛ قال الشاعر :

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت
فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

وقال أخر :

وإذا أصيب القوم في أخلاقهم
فأقم عليهم مأتما وعويلا

وقال :

وليس بعامر بنيان قوم إذا أخلاقهم كانت خرابا

وبذا وبالتوحيد سبق المسلمون الأوائل غيرهم ، وانتصروا على عدوهم ، وأخطأ من ظن أن الدول الغربية والشرقية الكافرة والملحدة قد سبقتنا بالعلوم والمعارف فقط وإنما عرفت الآداب

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (٤٢٣) .

التي انتظمتها نصوص القرآن الكريم والسنة المشرفة والتزمت بها .

لا تحسبن العلم ينفع وحده ما لـم يتـوج ربه بخـلاق
والعلـــم إن لم تكتنفه شمائل تعليه كان مطيـة الإخفاق

وهكذا ينبغي أن يقاس الرجال بأدبهم وأخلاقهم لا بحسبهم أو نسبهم أو مالهم .

كن ابن من شئت واكتسب أدبا
يغنـك محمـــوده عـــن النسب
إن الفتى من يقـول ها أنـا ذا
ليس الفـتى من يقول كان أبي

ومما يذكر أن درس أحمد بن حنبل رحمه الله كان يشهده ما يزيد على خمسة آلاف ؛ خمسمائة يطلبون العلم والباقي يطلبون الأدب ؛ قال الشاعر :

من شاء عيشا هنيئا يستعيذ به في دينـه ثـم في دنيـاه إقبـالا
فلينظـرن إلـى من فـوقه أدبا ولينظرن إلى من دونه مـالا

وقال :

رأيت العـز في أدب وعقـل وفي الجهل المـذلة والهـوان
وما حسن الرجال لهم بحسن إذا لم يسعـد الحسن البيـان

وقال السلف : إياك والمشي في غير أدب ، والضحك بغير سبب .

لذا كان على العاقل ومن قبله الصالح والمستقيم ألا يقدم على مجلس حتى يعلم حقوق أصحابه وآدابه ، ويدرك ضوابطه ، لهذا نرى في حياة السلف رحمهم الله من اعتزل المجالس ، فيذكر أن طاووس كان إذا جلس إليه الرجل أو الرجلان قام فتنحى[١] ، وفيهم من إذا اتسع مجلسه قام فتركه ، فكان أبو العالية - رحمه الله - إذا جلس إليه أربعة قام[٢] ، وفيهم من أحصى كلامه ، وكان الحسن بن - حي رحمه - الله يقول لمن يجالسونه : (إني لأعرف رجلا يعد كلامه) فكانوا يرون أنه هو[٣].

وقبل أن نختم هذه التقدمة لزاما علينا أن ننبه على أن الآداب باختلاف صنوفها بصفة عامة وآداب المجالس بصفة خاصة باعتبارها موضوع بحثنا شأنها شأن أي عمل يلزمها نية

---

(١) الدارمي (٥٣٦) .

(٢) (العلم : ٤٠) .

(٣) (الورع : ١٠٢) .

صالحة صادقة لقول النبي ﷺ : ((**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**))[1] ، وإلا ما ينفع المرء أدب أو خلق ابتغاه سمعة ورياء إلا نكداً وازدراء .

وأخيراً : فقد عرضنا لآداب المجالس على أربعة فصول منبهين على آداب يجب التأدب بها في المجالس خاصة ، وآداب عامة يلزم التأدب بها في المجالس وغيرها : فصل في آداب الجلوس والقيام ، وفصل في آداب الكلام ، وفصل في آداب الجوارح ، وفصل في معاملة الإخوان ، ثم أتبعنا هذه الفصول بتتمة في المشهور على الألسن من الموضوع والضعيف في أبواب المجالس .

---

(١) البخاري : من حديث عمر رضي الله عنهما (بدء الوحي ٥٤) ، مسلم (الإمارة : ١٩٠٧) .

فصل

آداب الجلوس والقيام

١ - الأمر بالتفسح في المجالس

أدب هجره المسلمون في مجالسهم ، فترى كل يضن بمجلسه ولا يبالي بإخوانه يظن أنه بقدومه على المجلس سابقاً إياهم أحق منهم بهذا المجلس ، ولا يلتفت إلى الالتزام الملقى على عاتقه في التفسح لهم ، لذلك نبهنا الله ﷺ إلى هذا الأدب مبيناً أن هذا دأب ومسلك أهل العلم من المؤمنين ، فقال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ .

[المجادلة : ١١]

وعَنِ النبي ﷺ أنه نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ وقال : « **تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا** »[١].

---

(١) البخاري : من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (الاستئذان : ٦٢٧٠) مسلم (السلام : ٢١٧٧) .

ولفظ المجلس يفهم بمدلوله الواسع سواء مجلس علم أو ذكر أو مجلس صلاة كيوم جمعة أو مجلس قتال ، أو مجلس يبحث فيه أمر من أمور الدنيا وسواء كان على العموم كمجالس المساجد والأسواق و الطرقات أو على الخصوص كاجتماع ذوي الأرحام في دار أحدهم أو نحو ذلك لوليمة أو استضافة ، إلا أن كل ذلك مقيد بالمجالس المباحة ، وأكثر أهل العلم على ذلك[1].

---

(١) قال ابن أبي جمرة رحمه الله : هذا اللفظ عام في المجالس ولكنه مخصوص في المجالس المباحة إما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم ، وإما على الخصوص كمن يدعو قوماً بأعيانهم إلى منْزله لوليمة ونحوها ، وقال الحسن البصري رحمه الله : المراد بذلك مجلس قتال ، وعن ابن جريج : أنه سأل نافعاً مولى ابن عمر رضي الله عنهما (في الجمعة قال وفي غيرها) (١١ / ٨٧ فتح الباري) وقال قتادة : نزلت هذه الآية في مجالس الذكر ، وقال مقاتل بن حيان رحمه الله : أنزلت هذه الآية يوم الجمعة (٧/ ٥٣٠ تفسير ابن كثير) ، وقال القرطبي رحمه الله : والصحيح في الآية أنها عامة في كل مجلس اجتمع فيه المسلمون للخير والأجر سواء كان مجلس حرب أو علم أو ذكر أو مجلس صلاة كيوم الجمعة (٥ / ٢٩٣ أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري) .

وقوله تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ أي : لا تعتقدوا أنه إذا تفسح أحد منكم لأخيه إذا أقبل ، أن يكون ذلك نقصاً في حقه بل هو رفعة ورتبة عند الله ﷻ ، والله تعالى لن يضيع ذلك له ، بل يجزيه به في الدنيا والآخرة فإن من تواضع لأمر الله رفع الله قدره ونشر ذكره ولهذا قال : ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ أي خبير بمن يستحق ذلك وبمن لا يستحقه[١].

٢ – التوسعة في المجالس

وهذا الأدب يتصل بأدب التفسح في المجالس ، حيث يرجى منه ذات أوجه الخير من نشر العلم وتعاليم الدين وإزالة أسباب الشحناء بين المسلمين ، وكف الأذى الذي قد ينجم عن تخطي الرقاب ، والمؤاخاة بين المسلمين ، ويقول الرسول ﷺ حثاً على توسعة المسلمين مجالسهم ((خَيرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا))[٢].

---

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٣٣) .

(٢) صححه الألباني : (٤٨٢٠ / الأدب / أبي داود) (٤٠٣٥ / صحيح أبي داود) .

٣ - الرجل أحق بمجلسه إذا قام ثم رجع إليه

فعن النبي ﷺ قال : ((**مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**))[١].

هذا فيمن جلس في موضع ثم فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلاً يسيراً ثم يعود ، فهو أحق بموضعه ، فإن كان قد جلس فيه غيره فله أن يقيمه ، وعلى الجالس أن يفارقه[٢] ، وسواء في ذلك أن يقوم ويترك فيه سجادة ونحوها أم لا ، فهو أحق بموضعه في الحالين ، كل ما هنالك أن ذلك مرهون باتحاد الصلاة أو اتحاد المجلس دون غيره والله أعلم[٣].

ولزاماً علينا أن نفرق بين هذا الأدب وما ابتدعه البعض وابتليت به مساجد المسلمين عامة ومسجد النبي ﷺ بالمدينة والمسجد الحرام بمكة خاصة من حجز مكان بسجادة ونحوها ؛ وهو أمر غير جائز لأن الفرض هنا غصب الرجل مكاناً في

---

(١) مسلم : من حديث أبي هريرة ﷺ (السلام : ٢١٧٩) .

(٢) وعند مالك هذا مستحب ولا يجب .

(٣) مسلم (٧/٤١٧) .

المسجد بسجادة ونحوها ومنع غيره ممن سبقوه إلى المسجد أن يجلسوا أو يصلوا في ذلك المكان وأن يتموا الصفوف ، ثم إنه بفعله هذا فقد ارتكب محظوراً آخر يضاف إلى ما سبق هو أنه تخطى الجالسين[1] ، ولا شك أن في تخطيه هذا إيذاء لهم في مجالسهم فضلاً عن أنه لم يلتزم سنة النبي ﷺ بالجلوس حيث ينتهي به المجلس .

٤ - النهي عن إقامة الرجل من مجلسه

ويتصل هذا الأدب بسابقه ؛ فإنه لما كان الرجل أحق بمجلسه إذا قام ثم رجع إليه ثبت أنه حقه قبل أن يقوم[2] لذا نهي النبي ﷺ عن إقـامة الرجل من مجلسه ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ

---

(١) أفتى بذلك وبين أنه لا يحل وأنه مخالف للشرع والمأثور عن الصحابة ﷺ والتابعين والسلف الصالح رحمهم الله نخبة كبيرة من العلماء منهم ؛ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (٢١٦/٢٤ : ٢١٧ ، ٨٨/٢٧ مجموع فتاوى شيخ الإسلام) ، العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله (١٨٢ الفتاوى السعدية) ، الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، د. سعيد بن وهف القحطاني (٩٨ : ٩٩ المساجد) .

(٢) فتح الباري (٨٨/١١) .

أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ يُجْلِسَ مَكَانَهُ»[1] ، وهذا من ورعه ﷺ يخشى أن من قام إنما قام خجلاً وحياءً منه ، ولهذا قال العلماء : يحرم قبول الهدية إذا علم أنها أهديت حياء أو خجلاً ، كذلك إذا مر الرجل ببيت فيه صاحبه وقال تفضل والأول يعرف أن الأخير إنما قالها حياءً وخجلاً فلا يدخل عليه لأن هذا يكون كالمكره[2].

واختلف في النهي فقيل : للأدب ، وقيل : هو على ظاهره ولا يجوز لمن سبق إلى مجلس مباح أن يقام منه والظاهر والله أعلم أنه إذا علم من حال الذي قام من مجلسه لأخر أنه إنما ترك مكانه عن رضا نفس وطيب خاطر فلا بأس بجلوسه مكانه[3].

وفي هذا الأدب يقول الإمام مالك - رحمه الله - هو : من محاسن الأخلاق[4].

---

(١) البخاري (الاستئذان : ٦٢٧٠) ، مسلم : (السلام : ٢١٧٧) .

(٢) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/ ٦٨٦) .

(٣) سنن أبي داود (٤/ ٢٠٦٠) ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد .

(٤) فتح الباري (١١/ ٨٨) .

٥ - عدم التمثل للقادم قياماً[١]

جاء في السنن أن الصحابة رضوان الله عليهم كان إذا دخل عليهم النبي ﷺ لا يقومون له لما يعلمونه من كراهته لذلك[٢].

وقد نهى النبي ﷺ عن استحباب ذلك، فقد روي أن معاوية دخل بيتا فيه ابن عامر وابن الزبير فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال له معاوية اجلس فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَثَّل لَهُ العِبَادُ قِيَامَاً فَلْيَتَبَوَّأ بَيْتَاً فِي النَّارِ**))[٣].

---

(١) وقد اختلف الفقهاء في جواز القيام للقادم : فمنهم من رخص ذلك محتجاً بقول النبي ﷺ للمسلمين لما استقدم سعد بن معاذ حاكماً في بني قريظة ورآه مقبلاً ((**قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُم**)) ، ومنهم من منع ذلك محتجاً بحديث ((**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَثَّل لَهُ العِبَادُ قِيَامَاً فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتَاً فِي النَّارِ**)) ومنهم من فصل فأجاز عند القدوم من السفر وللحاكم في محل ولايته كما دل عليه قصة سعد بن معاذ ، وما ذاك إلا ليكون أنفذ لحكمه وأما اتخاذه ديدناً فإنه من شعار العجم والله أعلم (٧/ ٥٣١ تفسير ابن كثير) .

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٣١) .

(٣) **صححه الألباني** : (٥٢٢٩/ أبي داود من حديث معاوية ﷺ)(٢٧٥٥/ الترمذي) (٤٣٥٧/ صحيح أبي داود) قال النووي : الحديث معناه زجر المكلف أن يحب قيام الناس له وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره (٤ / ٢٠٥٨ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد) ، وفي الباب حديث ضعيف : (لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا) .

٦ - النهي عن الجلوس بين الرجلين إلا بإذنهما

ويجد هذا الأدب سنده في قول النبي ﷺ((**لاَ يَجْلِسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا**))[1]، والحكمة من ذلك عدم التفريق بينهما كما بين ﷺ((**لاَ يَغْتَسِلْ رَجُلٌ يومَ الجُمْعَةِ وَيَتَطَهَّر مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ وَيَدْهِنْ مِنْ دُهْنِهِ أَو يَمَسَّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِي مَا كَتَبَ لَهُ ثُمَّ يُنْصِتْ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَـامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمْعَةِ الأُخْرَى**))[2].

٧ - جلوس المقبل حيث ينتهي به المجلس

من حسن إسلام المرء أن يجلس حيث ينتهي به المجلس ولا يتخطى الجالسين كي يكـون في الصف الأمامي فيسبب أذى للذين سبقوه إلى المجلس ، والحكمة من هذا كما بين النبي ﷺلما رأى رجلاً

---

(١) حسنه الألباني وقال حسن صحيح : (٤٨٤٤ / الأدب / أبي داود) (٢٧٥٢ / الآداب / الترمذي) (٤٠٥٥ / صحيح أبي داود)

(٢) البخاري: من حديث سلمان الفارسي ﷺ (٨٨٣/ الجمعة)

يتخطى الرقاب وهو يخطب فقال له : ((**أجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ**))[١].

ولا محل لهذا إذا آثره أحد بمكانه أو كان قد ترك له مكان في صدر المجلس[٢].

ولا محل لذلك أيضاً إذا وجد المقبل فرجة في الصفوف الأمامية ؛ فلا بأس أن يتقدم الصفوف ليجلس فيها لما ورد في البخاري من أن النبي ﷺ بينما هو جَالِسٌ في المَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إذْ أَقْبَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَ فَرَأَى فُرْجَةً في الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِباً ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ قَالَ لأصحابه : ((**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللهَّ ، فَآوَاهُ اللهُّ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا ، فَاسْتَحْيَا اللهُّ مِنْهُ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ ، فَأَعْرَضَ اللهُّ عَنْهُ**))[١].

---

(١) صححه الألباني : (١١١٨/أبي داود) (١٣٩٩/النسائي) (١١١٥ابن ماجه) (٩٨٩/صحيح أبي داود) وفي الباب حديث ضعيف : (كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي) .

(٢) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/ ٦٨٧) وفي الباب حديث ضعيف : (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فإن وسع له فليجلس وإلا فلينظر إلى أوسع مكان يرى فليجلس)

٨ - كراهية مجالس الأسواق والطرقات

حذر النبي ﷺ من الجلوس على الطرقات لما قد يسببه من أذى للمسلمين فقال : ((**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ**)) ، فَقَالُوا مَا لَنَا بُدٌّ ، إِنَّمَا هي مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : ((**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**))[1].

وعنه ﷺ قال : ((**أَحَبُّ الْبِلاَدِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلاَدِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا**))[3].

وينبغي مراعاة قول الرسول ﷺ ((**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**)) ، وحقوق الطريق وآداب مجالسه خاصة كما بين ﷺ : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإرشاد السبيل[4] وهدي الضال وإغاثة الملهوف[5].

---

(١) البخاري : من حديث أبي واقد الليثي ﷺ ٦٦ · العلم .

(٢) البخاري من أبي سعيد الخدري ﷺ ٢٤٦٥/ المظالم) .

(٣) مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ ٦٧١/ المساجد) .

(٤) صحيح : (٤٨١٦ / الأدب / أبي داود) .

(٥) صحيح : (٤٨١٧ / الأدب / أبي داود) .

وقد جمع الحافظ ابن حجر جملة من آداب الطريق نظمها في أبيات قائلا :

جَمَعْتُ آدَابَ مَنْ رَامَ الجُلوسَ عَلَى
الطَّرِيقِ مِنْ قَـوْلِ خَـيْرِ الخَلْـقِ إِنْسَانَا
أَفْشِ السَّلَامَ وَأَحْسِنْ فِي الكَـلَام
وَشَمِّـتْ عَاطِسَاً وسَلاَماً وَإِحْسَاناً
فِي الحمْلِ عَـاوِنْ وَمَظْلُوماً أَعِنْ وَأَغِثْ
لَهَفَـانَ اهْـدِ سَـبيلاً وَاهْـدِ حَـيْرَاناً
بِالعُـرْفِ مُرْ وانْـهِ عَنْ نُكْـرٍ وَكُفَّ
أَذى وَغُضَّ طَرْفاً وَأَكْثِرْ ذِكْـرَ مَوْلانا

٩ - خير المجالس المساجد

يقول الله ﷻ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهَّ مَنْ آمَنَ بِاللهَّ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَّ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ [التوبة : ١٨] ، وقال ﷺ : ((وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهَّ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهَّ وَيَتَدَارَسُونَهُ

بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ))[1].

والثابت أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ والصحابة – رضوان الله عليهم – أجمعين محلاً لمجالسهم ، يقضي فيه رسول الله ﷺ بينهم ، ففي الحديث أن كعب بْنِ مَالِكٍ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْناً كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى ((يَا كَعْبُ)) قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ : ((ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ)) أي الشَّطْر ، قَالَ ؛ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : ((قُمْ فَاقْضِهِ))[2].

وفيه قضى سعد بن معاذ في يهود بني قريظة أن تقتل مقاتلتهم وأن تسبى نساؤهم وذريتهم وأن تقسم أموالهم[3].

---

(١) مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ ٢٦٩٩ / الذكر والدعاء والتوبة) .

(٢) البخاري من حديث كعب بن مالك ﷺ ٤٥٧ / الصلاة) .

(٣) البخاري (٤١٢٢/ المغازي) ، مسلم (١٧٦٩/ الجهاد والسير)

وكذا كان الرسول ﷺ يعلمهم فيه أمر دينهم ففي الحديث أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**)) فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ((**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ فَارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**)) ، فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا علمني يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ ، ((**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تستوي قَائِماً ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا**))[1].

وكذلك كان على عهد الخلفاء أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم ، ومن الذين قاموا بمهمة التعليم في المساجد من أصحاب رسول الله ﷺ عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأنس بن مالك ، وابن عمر ، وزيد بن

---

(١) البخاري (من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٦٢٥١ / الاستئذان) .

ثابت ، ومعاذ بن جبل ، وعائشة أم المؤمنين ، وأبو هريرة ، وابن عباس ، وأبو موسى الأشعري ﷺ أجمعين ، وسلك مسلكهم من التابعين سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير وسالم مولى ابن عمر ، وابن جريج ، ومجاهد ، وسعيد بن الجبير ، واستمر الحال على ذلك في زمن تابعي التابعين كما هو حال الإمام مالك - رحمه الله - في المسجد النبوي ، وظلت المساجد تؤدي دورها العلمي حتى صارت جامعات كمسجد أم البنين والذي صار فيها بعد جامعة القرويين بفاس ، ثم جامع الأزهر الذي هو الآن جامعة الأزهر بالقاهرة ، وجامع الزيتونة الذي هو الآن جامعة الزيتونة بتونس فضلاً عن مساجد الأندلس التي سقت الغرب شتى علومهم ، وقد أحصى المقدسي في المسجد الجامع بالقاهرة وقت العشاء مائه وعشرة مجلس من مجالس العلم[1].

---

(١) (٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٧ / ٢ مجلة البحوث العلمية) (١٥،١٦ المسجد بين الإمام وجمهوره) .

وقد ورد في فضل المسجد والجلوس فيه أحاديث عدة ؛ ففي حديث السَبْعَةٌ الذين يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ ((**وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ**))[1].

وعنه ﷺ ((**وَالْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الذي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيه مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ**))[2] ، وقال أيضا ((**أَحَبُّ الْبِلاَدِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا**))[3].

ولمجالس المساجد آداب خاصة ينبغي التفطن إليها وتسجيلها :

أولا : تحية المسجد قبل الجلوس فيه[4].

ثانيا : ألا يخرج من المسجد إذا أذن المؤذن للصلاة[1].

---

(١) البخاري(٦٦٠/ الأذان) ، مسلم(١٠٣١/ الزكاة) .

(٢) البخاري(٦٥٩/ الأذان) ، مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ (٦٤٩ المساجد) .

(٣) مسلم(من حديث أبي هريرة ﷺ ٦٧١/ المساجد) .

(٤) وفي الباب قوله ﷺ ((إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)) : (١١٦٣/ التهجد/ البخاري من حديث أبي قتادة الأنصاري ﷺ) (٧١٤ / صلاة المسافرين / مسلم) .

ثالثا : ترك البيع والشراء[١].

رابعا : ترك الشعر لغير المصلحة الشرعية[٣].

خامسا : ألا ينشد فيه ضالة[٤].

سادسا : ترك حلق العلم وغيرها قبل صلاة الجمعة

سابعا : النهي عن البصاق والنخامة في المسجد[٥].

---

(١) وفي الباب قول أبي الشعثاء : كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين أذن المؤذن للعصر فقال أبو هريرة (أما هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام) : صححه الألباني : (٥٣٦ / أبي داود من حديث أبي هريرة) (٢٠٤٦ / صحيح أبي داود) .

(٢) وفي الباب والأبواب التي تليه حديث (نهى النبي ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن ينشد فيه الشعر ، وأن ينشد فيه ضالة ، وعن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة) : حسنه الألباني : (١٠٧٩/ أبي داود) (٩٥٦ / صحيح أبي داود)

(٣) أما ينشد المرء الشعر في المسجد لمصلحة شرعية فهو جائز ومستحب ؛ كما فعل حسان بن ثابت ﷺ .

(٤) وفي الباب قول النبي ﷺ (من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل : لا ردها الله عليك ، فإن المساجد لم تبن لهذا) : (٥٦٨ / المساجد / مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ) .

(٥) وفي الباب أن النبي ﷺ رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال (إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله قبل وجهه إذا صلى) : (٥٤٧/

ثامنا : التقاط القذى وحك البصاق والنخامة[١].

تاسعا : ترك المجادلة والمخالفة .

عاشرا : امتناع دخول آكل الثـوم النيئ وما شابهه المسجد[٢].

حادي عشر : خفض الصوت[٣].

= المساجد/ مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما) (٤٠٦ / الصلاة / البخاري) وقد ورد أيضا أن رجلا أم قوما فبصق في القبلة ورسول الله ﷺ ينظر فقال ﷺ حين فرغ : (**لا يصلي لكم**) فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه وأخبروه بقول النبي ﷺ فذكر ذلك له ﷺ فقال (نعم ؛ إنك آذيت الله ورسوله) : حسنه الألباني : (٤٨١ / أبي داود) (٤٥٦ / صحيح أبي داود)

(١) وفي الباب أن أسودا كان يقم المسجد فتوفي على عهد الرسول ﷺ ولم يعلم به ﷺ فقال (أَفَلاَ آذنتموني) فَحَقَرُوا شَأْنَهُ ، قَالَ (فدلوني عَلَى قَبْرِهِ ؛ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ) : (١٣٣٧ / الجنائز / البخاري) (٩٥٦ / الجنائز / مسلم)

(٢) سيأتي بيان الأمر على التفصيل .

(٣) وفي الباب قول الله ﷻ (وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ) (لقمان : ١٩) ، وفي الباب أن عمر رضي الله عنه (نهى عن اللغط في المسجد وقال ؛ إن مسجدنا هذا لا ترفع فيه الأصوات) : (٢٣٠٨٢ / كنز العمال من حديث ابن عمر رضي الله عنهما) والحكمة من خفض الصوت أن رفع الصوت يشوش على المصلين ولو بقراءة القرآن (٧٦/ المساجد للشيخ سعيد بن وهف القحطاني) =

ثاني عشر : **تغير الرجل مجلسه إذا نعس في الجمعة**[1].

ثالث عشر : **حسن المنظر والمظهر بلا سرف أو مخيلة**[2].

رابع عشر : **غمد النصال كي لا تخدش مسلما**[3].

خامس عشر : **إصلاح المساجد وتهيئتها وتنظيفها وتطييبها**[4].

= وفي الباب قول النبي ﷺ (ألا إن كلكم مناج ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة ؛ و قال في الصلاة) (١٣٣٢ / التطوع / أبي داود من حديث أبي سعيد رضي الله عنه) صححه الألباني في صحيح أبي داود .

(١) وفي الباب قوله ﷺ (إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه) (٥٢٦ / الجمعة / الترمذي) (١١١٩ / الصلاة / أبي داود) صححه الألباني في صحيح أبي داود ؛ والحكمة من الانتقال أن الحركة تذهب النعاس ، قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله (وظاهر الأوامر الوجوب) (٧٦ / المساجد للشيخ سعيد بن وهف القحطاني)

(٢) وفي الباب قول الله ﷻ **﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾** [الأعراف : ٣١]

(٣) سيأتي بيان الأمر على **التفصيل** .

(٤) وفي الباب قول عائشة **رضي الله** عنها (أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب) (٥٩٤ / الجمعة / الترمذي) (٤٥٥ / الصلاة / أبي داود) (٧٥٨ / المساجد والجماعات / ابن ماجة) صححه الألباني في صحيح أبي داود ؛ وفي الباب أيضا قول سمرة بن جندب رضي الله عنه لأبنه سليمان (فإن رسول الله ﷺ كان =

١٠ - مجالسة الصالحين

مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ ، وَكِيرِ الحَدَّادِ ، لاَ يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً [١].

عَنِ المَرْءِ لاَ تَسَلْ وسَلْ عَنْ قَرِينِهِ فَكُلُّ قَرِينٍ بالمُقَارِنِ مُقْتَدِي

وقد أوثر عن الربيع بن خثيم إمام التابعين قوله في مجالسة الجاهلين : الناس رجلان : عاقلٌ وجاهلٌ ؛ فأما العاقلُ فلا تؤذه وأما الجاهلُ فلا تجاره[٢].

لاَ تَصْحَبْ أَخَا الجَهْلِ وَإِيَّاكَ وإِيَّاهُ
فَكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرْدَى حَلِيماً حِينَ أَخَاهُ
يُقَاسُ المَرْءُ بِالمَرْءِ إِذَا مَاتَ المَرْءُ مَا شَاهُ
ولِلْقَلْبِ مِنَ القَلْبِ دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ

= يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في ديارنا ونصلح صنعتها ونطهرها) (٤٥٦ / الصلاة / أبي داود) صححه الألباني في صحيح أبي داود .

(١) البخاري: البيوع : ٢١٠١ من حديث أبي موسى ﷺ .

(٢) ابن أبي الدنيا الحلم ٣٨ .

وَلِلشَّـيءِ مِـنَ الشَّيءِ   مَقَـايِيسٌ وأَشْـبَاهُ[١]

ومما قيل في مجالسة اللئام : سلاح اللئام قبيح الكلام ، وقيل في مجالسة السفهاء : لا تجالسْ بحلمك السفهاءَ ، ولا تجالسْ بسفهك الحلماءَ .

تَحَرَّزْ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ السّفِيهِ   بِحِلْمِكَ عَنْهُ إِنَّ الفَضْلَ فِيـهِ
فَقَـدْ يَعْصِـي السَّفِيهُ مُـؤَدِبيهِ   وَيُـبْرِمُ بِاللَّجَـاجَةِ مُنْصِفِيـهِ
تَلِـينُ لَــهُ فَيُغْلِـظُ جَـانِبَـــاهُ   كَعِـيرِ السُّوءِ يَرْمَـحُ عَالِفِيـهِ
إِذَا ابْتَعْتُ السَّفِيهَ فَهِي حِـلْماً   وضِمْنـاً واسْتَعِدْ لِسَدَ فِيــهِ

١١ - غمد النصال[٢] كي لا تخدش مسلما

عن النبي ﷺ قَالَ : ((**إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا**))[٣] ، وفي هذا الباب فوائد عدة أهمها : بيان حرص الإسلام على كفالة الآداب التي من شأنها منع الشحناء بين المسلمين ، وكذا

---

(١) من شعر الإمام علي كرم الله وجهه (١٤٤ / ديوان الإمام علي) .
(٢) النصال ؛ جمع نصل ، والنصل : حديدة الرمح والسهم والسكين .
(٣) مسلم : ٢٦١٥ البر والصلة والأدب .

الوقوف على ما قد يؤذي المسلمين وإزالته ، وبيان عظم دم المسلم ، فعنه ﷺ «« **مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلْءِ كَفِّهِ مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ** »»[١].

وغمدُ الأنصال على الوجوب لتكرار قوله ﷺ : «« **فليأخذ بنصالها** »» ، ويدخل في إطار هذا الأمر الحراب والسيوف والسهام والسكاكين وكل ما قد يصيب الناس بأذى .

١٢ - امتناع إيذاء الناس في مجالسهم بأكل بصل أو ثوم نيئ أو طعام كريه الرائحة أو دخان .

لقوله ﷺ قال : «« **مَنْ أَكَلَ ثَوْماً أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا ، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ** »»[٢] ، وظاهر الحديث على منع آكل الثوم ونحوه من دخول المسجد ومجالسة المسلمين ، شاهد هذا قول عمر رضي الله عنه : لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع[٣] والله أعلم ،

---

(١) البخاري : من حديث جندب رضي الله عنه (٧١٥٢/ الأحكام) .

(٢) البخاري : (الأطعمة : ٥٤٥٢) ، مسلم : من حديث جابر رضي الله عنه (المساجد ٥٦٤) .

(٣) مسلم : من حديث عمر رضي الله عنه ٥٦٧ : المساجد .

ويدخل في إطار هذا النهي كل ما قد ينجم عنه ريح تسبب أذى للمسلمين في مجالسهم من طعام كريه الراحة لاتحاد العلة في المنع كما بين ﷺ بقوله : ((**فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ تُأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الإِنْسُ**))[١] وقوله : ((**وَلاَ يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثَّوْمِ**))[٢] ، فالعلة من الاعتزال ليست في حرمة الثوم وما شابهه من طعام وإنما فيما يخلفه في الفم من رائحة تسبب أذى للناس ، لذا فإنه لما أمر النبي ﷺ آكله باعتزال المسجد وبلغه قول الناس : حرمت ، قال : ((**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي ولَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا**))[٣].

أما كونه نيئا ، فعن ابن جريج قال : ما أراه يعني إلا نيئة[٤] ، علة ذلك أن الرائحة ترتبط بكونه نيئا وشاهده قول عمر ﷺ : فمن أكلهما فليمتهما طبخا[٥]، والله أعلم .

---

(١) مسلم : من حديث جابر ﷺ ٥٦٤ : المساجد .

(٢) مسلم : من حديث أبي هريرة ﷺ ٥٦٣ : المساجد .

(٣) مسلم : من حديث أبي سعيد ﷺ ٥٦٥ : المساجد .

(٤) البخاري : (٨٥٤ / الآذان) .

(٥) مسلم : من حديث عمر ﷺ ٥٦٧ / المساجد) .

ويدخل في إطار المنع من باب أولى الدخان وما شابه لما يخلفه من رائحة كريهة بالفم تأذي المسلمين فضلا عن إيذاء المدخن نفسه.

وقد قاس العلماء على الحديث مجامع الصلاة غير المسجد ، كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات ، وكذا مجامع العلم والذكر والولائم ونحوها ، ولا يلتحق بها الأسواق ونحوها[١].

وعلى العكس من ذلك فيستحب للرجال التطيب كما كانت سنة النبي ﷺ وكان لا يرد طيبا قط[٢].

ومن قبيل إيذاء الناس في مجالسهم ؛ لبس الثياب الرثة ، فلا شك أنها تشين صاحبها ومن يجالسونه إذا كان موسراً ، وقد روي أن رجلاً جاء النبي ﷺ في ثياب رثة فقال له ﷺ : ((**أَلَكَ مَالٌ ؟**)) قال نعم من كل المال آتاني الله . قال : ((**فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ وكَرَامَتِهِ**))[٣] ، وقال ﷺ : ((**إِنَّ اللهَ**

---

(١) الإمام النووي رحمه الله (٣/ ٥ صحيح مسلم بشرح الإمام النووي) .

(٢) البخاري : اللباس : (٥٩٢٩) من حديث أنس ﷺ .

(٣) صحيح : (٥٢٣٩/ الزينة/ النسائي) (٤٠٦٣/ اللباس/ أبي داود) .

جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ »[1] . والجميل ما لا عيب فيه .

إِنَّ العُيُونَ رَمَتْكَ إِذْ فَاجَأْتَهَا
وعَلَيْكَ مِنْ شُهْرِ الثِّيَابِ لِبَاسُ
أَمَّا الطَعَامُ فَكُلْ لِنَفْسِكَ مَا تَشَا
واجْعَلْ لِبَاسَكَ مَا اشْتَهَاه النَّاسُ

وقد كان ذلك من شيمته ﷺ ؛ فكان حسن المظهر ، مصفف الشعر ، مهندم الثياب ، طيب الرائحة ، جميل الطلعة ، بديع المنظر يتلألأ كما تتلألأ النجوم في السماء ؛

وأَحْسَنُ مِنْكَ لَمْ تَرَ قَطُّ عَيْنِي
وَأَجْمَلُ مِنْكَ لَمْ تَلِدِ النِّسَاءُ
خُلِقْتَ مُبَرَّأً مِنْ كُلِّ عَيْبٍ
كَأَنَّكَ خُلِقْتَ كَمَا تَشَاءُ

وقد قيل المروءة الظاهرة في الثياب الطاهرة ، وقد أحسن الماوردي إذ قال : وأما جنس الملبوس وقيمته فمعتبر من وجهين أحدهما : بالمكنة من اليسار والإعسار فإن للموسر في الزى قدراً وللمعسر دونه ، والثاني بالمنزلة والحال فإن لذي المنْزلة الرفيعة في الزي قدراً وللمنخفض عنه دونه ، فإن عدل الموسر إلى زي

(١) مسلم : الإيمان ٩١ من حديث ابن مسعود ﷺ .

*

المعسر كان شحاً وبخلاً ، وإن عدل الرفيع إلى زي المنخفض عنه كان مهانةً وذلاً ، وإن عدل المعسر إلى زي الموسر كان تبذيراً وسرفاً ، وإن عدل المنخفض إلى زي الرفيع كان جهلاً وتخلفاً[١].

١٣ - استقبال القبلة

لقول النبي ﷺ : « **إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّداً وإِنَّ سَيِّدَ المَجَالِسِ قِبَالَةُ القِبْلَةِ** »[٢] ، وقال سليمان بن موسى : ما رأيت سفيان يجلس إلا مستقبلاً القبلة[٣].

١٤ - النهي عن الجلوس على الحرير

قال عَلِيٌّ رضي الله عنه نهاني النبي ﷺ عَنْ جُلُوسٍ عَلَى المَيَاثِرِ[٤] قال الإمام النووي - رحمه الله -: إن كانت من الحرير كما هو

---

(١) (٤٢٣ / أدب الدنيا والدين للماوردي) .

(٢) حسنه الألباني : (٢٣٥٤ / المعجم الأوسط) (٢٦٤٥ / السلسلة الصحيحة) ، وفي الباب حديث ضعيف : (أشرف المجالس ما استقبل به القبلة) .

(٣) يقصد سفيان الثوري (٢٥٩٣٧ / مصنف عبد الرزاق) .

(٤) البخاري: (اللباس ٥٨٣٨) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه المياثر جمع ميثرة : وطاء كان يضعه النسوة لأزواجهن على السروج ، ويكون من الحرير ، كما يكون من الصوف وغيره ، وقيل هي سروج من الديباج وقيل هي كالفراش الصغير تتخذ =

الغالب فيها كان من عادتهم فهي حرام ، لأنه جلوس على الحرير واستعمال له وهو محظور على الرجال سواء كانت على رحل أو سرج أو غيرهما ، وإن كانت من غير الحرير فليست بحرام ولا مكروهة ، وقال بعض العلماء إن كانت من غير الحرير فهي مكروهة والله أعلم[١].

١٥ - النهي عن الجلوس بين الشمس والظل

نهى النبي ﷺ أن يجلس بين الشمس والظل وقال : ((**مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ**))[٢].

وقال أيضا : ((**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فَلْيَقُمْ**))[٣] ، قال

= من حرير تحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب على البعير تحته فوق الرحل ؛ كذا قال الإمام النووي رحمه الله (٧ / ٢٩٢ صحيح مسلم بشرح الإمام النووي (٢٠٧٨ / اللباس والزينة / مسلم من حديث علي ﷺ).

(١) الإمام النووي رحمه الله (٧/ ٢٩٢ صحيح مسلم بشرح الإمام النووي) .

(٢) صححه الألباني : (٣/ ٤١٤ مسند أحمد) (٨٣٨/ السلسلة الصحيحة) .

(٣) صححه الألباني : (٤٨٢١/ الأدب/ أبي داود) ، وأشار شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله أن في سند الحديث مقال .

العلماء : لأن الإنسان إذا فقد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين[١].

١٦ - النهي عن الجلوس حيث النساء

لما قد يترتب على ذلك من اختلاط أو فتنة والله لا يحب الفساد ، فعن رسول الله ﷺ ((**لاَ تَتَحَدَّثُوا عِنْدَ النِّسَاءِ**))[٢].

١٧ - استحباب التيمن

أتي النبي ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلاَمٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ ، فَقَالَ لِلْغُلاَمِ : ((**أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلاَءِ**)) ، فَقَالَ الْغُلاَمُ : وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ لاَ أُوثِرُ بنصيبي مِنْكَ أَحَداً ، قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ في يَدِهِ[٣] ، وفي الحديث فوائد جمة أهمها : التأكيد على أهمية التيمن ، تقديم التيمن على توقير الأشياخ وذوي الفضل ، جواز التحول عن صاحب اليمين بعد استئذانه إلى صاحب الشمال .

---

(١) (٤ / ٢٠٥٨ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد).

(٢) (٧٦٤ / المعجم الكبير من حديث عقبة بن عامر ﷺ

(٣) البخاري : من حديث سهل بن سعد ﷺ (٥٦٢٠ / الأشربة) .

وكان ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله [١] .

١٨ : كراهية الجلوس متكأ على إلية اليد مع وضع اليد اليسرى خلف الظهر :

فعن الشريد بن سويد قال : مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على إلية يدي فقال : ((**أَتَقْعُدَ قِعْدَةَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم**)) [٢] ، أما لو وضع الرجل كلتا يديه من وراء ظهره واتكأ عليهما فلا بأس ، ولو وضع يده اليمنى فلا بأس ، إنما التي نهى عنها ﷺ أن يضع يده اليسرى من خلف ظهره ويجعل بطنه على الأرض ويتكئ عليها [٣] ، واتصالا بهذا الأدب ننبه على مسائل :

---

(١) البخاري : من حديث عائشة رضي الله عنها (٤٢٦ الصلاة) ، مسلم : (٢٦٨ الطهارة)

(٢) صححه الألباني : (٤٨٤٨/ الأدب / أبي داود من حديث الشريد ابن سويد ﷺ)
(٤٠٥٨ / صحيح أبي داود) .

(٣) (٢/ ٦٨٤ شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العيثيمين).

أولا : جواز الجلوس متربعا : فعن ذيال بن حذيم قال : أتيت النبي ﷺ فرأيته جالسا مُتَرَبِّعاً[١] ، وكان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربَّعَ في مجلسه حتى تطلعَ الشمس حسناء[٢].

ثانيا : جواز القرفصاء : عن قيلة بنت مخرمة قالت : رأيت النبي ﷺ قاعدا القرفصاء فلما رأيت النبي ﷺ المتخشع في الجلسة أرعدت من الفرق[٣] .

وفي البخاري من حديث ابن عمر قال : رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبيا بيده[٤] ، وفسر البخاري الاحتباء باليد فقال : (هو القرفصاء)[٥] ، والقرفصاء أن يقيم الرجل فخذيه

---

(١) صححه الألباني : (١١٧٩/ الأدب المفرد) (٨٩٩/ صحيح الأدب) .

(٢) صححه الألباني : (٤٨٥٠ / أبي داود من حديث جابر بن سمرة ﷺ) (٤٠٦٠ / صحيح أبي داود) .

(٣) حسنه الألباني : (٤٨٤٧ / أبي داود من حديث قيلة بنت مخرمة) (٢٨١٤ / الترمذي) (٤٠٥٧ / صحيح أبي داود) .

(٤) (٦٢٧٢ / الاستئذان / البخاري من حديث ابن عمر ﷺ) .

(٥) (١١ / ٩٠ فتح الباري) .

وساقيه ويجعل يديه مضمومتين على الساقين[١] .

وننوه إلى نهيه ﷺ الاحتباء في ثوب واحد ، ليس على فرج الإنسان منه شيء[٢] ، والمقصود من ذلك كما بين ﷺ أن يكون من شأن الاحتباء أن يفضي إلى انكشاف العورة .

ثالثا : **جواز الاتكاء** : ففي حديث أكبر الكبائر (وجلس وكان متكئا فقال : ((**ألا وقول الزور**))[٣].

رابعا : **جواز الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى** : فقد رأي ﷺ في المسجد على هذه الهيئة ؛ مستلقيا واضعا إحدى رجليه على الأخرى[٤] ، وكذلك رؤى عمر وعثمان – رضي الله عنهما – على هذه الهيئة[٥] ، ومحل ذلك أمنت الفتنة ، فإذا خيف انكشاف العورة امتنع ذلك لأن الله لا يحب الفساد .

---

(١) (٢ / ٦٨٤ شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين) .

(٢) البخاري : ٦٢٨٤ / الاستئذان) ، مسلم (٢٠٩٩/ اللباس والزينة) .

(٣) البخاري : من حديث أبي بكرة ﷺ (٦٢٧٤/ الاستئذان) مسلم (٨٧ / الإيمان) .

(٤) البخاري : (٦٢٨٧ / الاستئذان) ، مسلم (٢١٠٠ / اللباس والزينة)

(٥) صححه الألباني : (٤٨٦٧ / الأدب / أبي داود من حديث سعيد بن المسيب رحمه الله).

وفي هذا الباب فإنه لا تثريب على من جلس واضعا إحدى رجليه على الأخرى إذا لم يكن مستلقيا إلا إذا خيف انكشاف العورة أو كانت هذه الجلسة تفاخراً وخُيلاء ، فإنه يمتنع جلوس الرجل واضعا إحدى رجليه على الأخرى والله أعلم .

١٩ - كراهية الحِلَق المتفرقة :

جاء النبي ﷺ إلى أصحابه يوما فرآهم حلقا فقال : ((ما لي أراكم عزين)) ، ثُمَّ قَالَ : ((**أَلاَ تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا**)) ، فقالوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟. قَالَ : ((**يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ**))[١] ، وقوله : ((عزين)) يعني : حلق متفرقين لا يجمعهم مجلس واحد وفيه ؛ النهي عن التفرق والأمر بالاجتماع[٢] .

٢٠ - كراهية الإقبال على بعض الجالسين دون الآخرين :

من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعا ولا

---

(١) مسلم : من حديث جابر بن سمرة ﷺ (٤٣٠ / الصلاة) .

(٢) الإمام / النووي رحمه الله (٢/ ٣٨٩ صحيح مسلم بشرح النووي) .

يخص أحدا دون أحد[1] ، ويتأكد هذا في مجالس القضاء خاصة لقول الله ﷻ : ﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء : ١٣٥]فسر ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ تَلْوُواْ ﴾ بقوله الخصمين يجلسان بين يدي القاضي فيكون لي القاضي وإعراضه لأحدهما على الأخر بغية إنفاذه للذي يميل إليه[2].

٢١ - النهي عن دخول بيت الرجل إلا بإذنه :

لقول الله ﷻ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النور : ٢٧]، ولمجالس البيوت آداب خاصة ينبغي التأدب بها صيانة لأعراض المسلمين وحرمة مسكنهم ننبه على قدر منه :

أولا : الجلوس حيث يرشد صاحب البيت : لقوله ﷺ : ((وَمَنْ

---

(١) (٥٥٦/ مسند ابن الجعد من حديث حبيب بن أبي ثابت ﷺ) .

(٢) (١/ ٥٥٥ أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري) .

دَخَلَ دَارَ قَومٍ فليجلسْ حَيثُ أَمَرُوه »[١] ، والحكمة من ذلك كما بين ﷺ « فإنّ القوم أعلم بعورة دارهم » .

ثانيا : النهي عن الجلوس على تكرمة الرجل في بيته إلا بإذنه :
من حسن أدب الضيف ألا يجلس على تكرمة مضيفه إلا بإذنه ، فعن النبي ﷺ : « **وَلاَ تَـؤُمَّنَّ الرَّجُـلَ فِي أَهْلِهِ وَلاَ فِي سُلْطَانِهِ وَلاَ تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَكَ أَوْ بِإِذْنِهِ** »[٢].

ثالثا : النهي عن إطالة المُكث في بيت المستضيف : لَمَّا تَزَوَّجَ النبي ﷺ زَيْنَبَ – رضي الله عنها – دَخَلَ أصحابه فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ فَلَمَّا قَامَ ، قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ وَقَعَدَ بَقِيَّةُ الْقَوْمِ ، وجاء النبي ﷺ لِيَدْخُلَ ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا[٣] ، والحكمة من هذا الأدب ألا يؤذي المأذون له أصحاب المنزل

---

(١) (٦٥٥٥/ المعجم الأوسط) .
(٢) مسلم : (المساجد ٦٧٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .
(٣) البخاري : (الاستئذان ٦٢٣٩) من حديث أنس رضي الله عنه .

بإطالته الجلوس عندهم ويمنعهم من التصرف في حوائجهم[1] ، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : من فعل ذلك حتى تضرر به صاحب المنْزل لصاحب المنْزل أن يظهر التثاقل به[2].

رابعا : **النهي عن القيام من مجلسه حتى يستأذنه** : عن ابن عمر أنه قال : إذا زار أحدكم أخاه فجلس عنده فلا يقومن حتى يستأذنه[3] ، والعلة من هذا هو ألا يباغت الضيف أهل البيت حال قيامه وخروجه فيرى ما يكره أو يكرهون أو يقع نظره على محارم البيت .

وهذا القيد يرتفع حال تعذر الاستئذان لما ورد في حديث زواج النبي ﷺ بزينب رضي الله عنها ، وَجاء النبي ﷺ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا .

---

(١) ابن بطال (١١/ ٩٠ فتح الباري) .

(٢) (١١/ ٩٠ فتح الباري) .

(٣) صححه الألباني : (٢٤٧٥٦/ كنز العمال) (١٨٢/ السلسلة الصحيحة) .

فصل

آداب الكلام

قال ﷻ : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لاَ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [النبأ : ٣٨]

وقال : ﴿ لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء : ١١٤]

وعن النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَحَدَكُمْ ليتكلَّمُ بالكلمةِ مِنْ رِضوانِ الله مَا يَظُنُّ أن تبلغَ ما بَلَغَتْ فيكتبُ اللهُ ﷻ لهُ بِهَا رضوانَهُ إِلى يومَ القيامةِ وإنَّ أحدَكُمْ ليتكلَّمُ بالكلمةِ مِنْ سَخَطِ الله مَا يظُنُّ أن تَبْلُغَ ما بَلَغتْ فَيَكْتُبُ اللهُ ﷻ عَلَيْه بِهَا سَخطَهُ إِلَى يومَ يَلْقَاهُ »[١] ، وكان علقمة عندما يحدث بهذا الحديث يقول ؛ فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلم به فرب كلام قد منعني أن أتكلم به ما سمعت .

وعن ابن مسعود ﷺ قال : ما من شيء أحق بطول سجن من لسان[٢] ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ارتقى الصفا

---

(١) صححه الألباني : (٣٩٦٩/ ابن ماجة) (٣٢٠٥/ صحيح ابن ماجة) .

(٢) (٨٧٤٧ / المعجم الكبير) .

يوما فأخذ بلسانه فقال : يا لسان قل خيرا تغنم واسكت عن شر تسلم من قبل أن تندم ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((**أكثر خطايا بن آدم في لسانه**))[1] ، وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول : اتق الله فينا فإنما نحن بك فإن استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا[2].

١ - رد التحية بأحسن منها :

أهم آداب المجالس قاطبة وأرفعها أدب رد السلام ودليل أهميته قوله ﷻ : ﴿ **وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا** ﴾ [النساء : ٨٦] ، وهو من حقوق الطريق كما بين ﷺ في حديث حق الطريق .

جمعت آداب من رام الجلوس على
الطريق من قول خير الخلق إنسانا

(١) صححه الألباني وقال إسناده جيد على شرط مسلم : (١٠٤٤٦/ المعجم الكبير) (١٨٤٤/ فضائل الصحابة) (٥٣٤ السلسة الصحيحة) .

(٢) حسنه الألباني : (٢٤٠٧/ الزهد/ الترمذي) (١٩٦٢/ صحيح الترمذي) .

أفش السلام وأحسن في الكــلام

وشمـت عاطسا وسلاما وإحسانا

ودليل رفعته كونه من خصال الملائكة الكرام وأنه أول ما أمر به أدم عليه السلام بعد خلقه ففي البخاري عنه ﷺ قَالَ : ((خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً ، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ جُلُوسٌ ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلاَمُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ . فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللهِ))[1] ، وفي الحديث دليل على أن أصحاب المجالس يردون التحية بأحسن منها ، فالملائكة عليهم السلام زادت أدم عليه السلام ((ورحمة الله)) .

ويقول الله ﷻ : ﴿ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُون ﴾ [النحل : ٣٢]

﴿ وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ [الزمر : ٧٣]

---

(١) البخاري : (الاستئذان : ٦٢٢٧) من حديث أبي هريرة ﷺ .

وهو أدب بعث به الأنبياء وكان ولازال من سمات أهل الصلاح والتقوى ، يقول ﷻ : ﴿ **وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلاماً قَالَ سَلامٌ** ﴾ [هود : ٦٩]

﴿ **وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ** ﴾ [القصص : ٥٥]

فضلا عن ذلك فرد السلام من سمات أهل الجنة ، يقول ﷻ : ﴿ **دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ [يونس : ١٠]

﴿ **وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ** ﴾ [الأعراف : ٤٦]

﴿ **وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ** ﴾ [إبراهيم : ٢٣]
﴿ **تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْراً كَرِيماً** ﴾ [الأحزاب : ٤٤] .

ورد السلام فرض على الكفاية ؛ فيجزئ عن الجماعة رد أحد الجالسين التحية ، أما إذا تركوا جميعا رد السلام فيأثمون جميعا

لقول النبي ﷺ : ((**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ**))[1].

٢ – إلقاء السلام عند القدوم على المجلس وقبل مفارقته :

أدب مكمل لسالفه ، فينبغي على من يقبل على قوم راغبا في الانضمام إلى مجلسهم أن يبدأهم السلام ، وإن أراد مفارقتهم يسلم ثم ينصرف ، فعنه ﷺ قال : ((**إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ جَلَسَ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يُتَفَرَّقَ المجلسُ فَلْيُسَلِّمْ فإِنَّ الأُولَى لَيْسَتْ بِأَحَقِّ مِنَ الأُخْرَى**))[2].

واتصالا بهذا الأدب ننبه على أمر تفشى في مجالس المسلمين ؛ وهو أن يقدم الرجل على المجلس فيومئ بيده قاصدا إلقاء السلام دون أن يتلفظ به ، وهو أمر محظور ليس من الأدب مع الجالسين بمكان ، قال النبي ﷺ لأصحابه يوما : ((**مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ**

---

(١) البخاري : (الجنائز : ١٢٤٠) من حديث أبي هريرة ﷺ ، مسلم : (السلام : ٢١٦٢).

(٢) صححه الألباني : (١٠٠٨/ الأدب المفرد من حديث أبي هريرة ﷺ) (١٨٣ / السلسلة الصحيحة) .

فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلاَ يُومِئْ بِيَدِهِ))[1].

كذلك فإن القادم على المجلس يسلم على الجالسين عرفهم أم لا ؛ لقول النبي ﷺ : ((**وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ ، وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ**))[2] وترك السلام على غير المعروف من أشراط الساعة كما هو ثابت عن النبي ﷺ وهو أمر مذموم كما بين أهل العلم .

وكما يجزئ عن الجماعة رد أحد الجالسين التحية ، فإن إلقاء أحد القادمين التحية يجزئ عن الباقين .

٣ - ترك فضول الكلام :

فها هو عطاء بن أبي رباح إمام التابعين يوصي أصحابه يوما قائلا : إن الذين كانوا من قبلنا كانوا يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون كل كلام فضولا ما عدا كتاب الله ﷻ يقرأ ويفهم ، وحديث رسول الله ﷺ يروى ويدرى ، أو أمراً بمعروفٍ ونهياً عن منكر ، أو علماً يتقرب به إلى الله تعالى ، أو أن

---

(١) مسلم (الصلاة : ٤٣١) من حديث جابر بن سمرة ﷺ .

(٢) البخاري (الاستئذان ٦٢٣٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما) ، مسلم (الإيمان : ٣٩) .

تتكلم بحاجتك ومعيشتك التي لا بد لك منها . ثم نظر لمن يجالسونه وقال : أتنكرون أن عليكم حافظين ﴿ **كِرَاماً كَاتِبِينَ** ﴾ ، وأن مع كل منكم ملكين ﴿ **عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ۝ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** ﴾[ق : ١٧ - ١٨] ، ثم قال : أما يستحي أحدنا لو نشرت عليه صحيفته التي أملاها صدر نهاره ، فوجد أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ، ولا أمر دنياه[١].

قال الحكماء : اعقل لسانك إلا عن حق توضحه أو باطل تدحضه أو حكمة تنشرها أو نعمة تذكرها .

عَوِّدْ لِسَانَكَ قِلَّةَ اللَّفْظِ واحْفَظْ كَلاَمَكَ أَيَّمَا حِفْظِ
إِيَّاكَ أَنْ تَعِظَ الرِّجالَ وَقَدْ أَصْبَحْتَ مُحْتَاجاً إِلَى الوَعْظِ

ومن قبيل فضول الكلام كثرة السؤال قال النبي ﷺ : ((**إن الله كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**))[٢] .

---

(١) (١٥ ، ١٦/ صور من حياة التابعين ؛ د. عبد الرحمن رأفت الباشا) من أقوال عطاء ابن أبي رباح ، وفي هذا الباب قال النبي ﷺ يوصي أحد أصحابه : ((**اتق الله وإذا كنت في مجلس فقمت منه فسمعتهم يقولون ما يعجبك فائته وإذا سمعتهم يقولون ما تكره فاتركه**)) : (٤ / ٣٠٥ مسند أحمد) .

(٢) البخاري (الأدب : ٥٩٧٥) من حديث المغيرة ﷺ ، مسلم (الأقضية : ١٧١٥) .

فَسَلْ تكُـنْ فَقَيهـاً مِثْلَـهُ لاَ خَـيْرَ فِي عِلْمٍ بِغَـيْرِ تَدَبُّرِ
وَإِذَا تَعَسَّرَتِ الأُمُورُ فَأَرْجِهَا وَعَلَيْكَ بِالأَمْرِ الَّذِي لَمْ يَعْسُرِ

قال الماوردي : إن للكلام شروطاً لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها :

أولا : أن يكون الكلام لداعٍ يدعو إليه إما في اجتلاب نفع أو دفع ضرر .

ثانيا : أن يأتي به في موضعه ويتوخى به إصابة فرصته .

ثالثا : أن يقتصر منه على قدر حاجته .

رابعا : أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به[1].

ويتفرع عن هذا الأدب عدة آداب :

أولها : اجتناب مجالس اللهو والاستهزاء بآيات الله :

قال الله ﷻ : ﴿ **وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً** ﴾ [النساء : ١٤٠]

---

(١) (أدب الدنيا والدين للماوردي : ٣٣٨) .

وقال : ﴿ وَلا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجاً ﴾ [الأعراف : ٨٦]

ومن قبيل ذلك المجالس التي تسمع فيها الموسيقى والغناء بدلا من ذكر الله ﷻ ؛ قال النبي ﷺ : ((لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ))[1].

الثاني : ترك الغيبة والنميمة والبهتان : قال النبي ﷺ : ((لاَ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ))[2] ، ويتصل بهذا ألا يقبل الرجل مقالة مغتاب أو نمام ، لقوله ﷻ : ﴿ وَلا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ ، هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم : ١٠-١١]

---

(١) البخاري (الأشربة : ٥٥٩٠) معلقا من حديث أبو عامر الأشعري ﷺ وصله الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في فتح الباري وفي تغليق التعليق ورواه البيهقي في سننه الكبرى موصولا (٢٠٧٧٧) وكذا الطبراني في المعجم الكبير (٣٤١٧) وأبي داود في سننه (٤٠٣٩) ، وفي هذا الباب يقول ابن مسعود ﷺ في تفسير قول الله ﷻ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان : ٦] : (هو والله الغناء)(٣٥٤٢/ المستدرك)(٢٠٧٩٢/ سنن البيهقي الكبرى) وهو أعلم الصحابة ﷺ بتفسير كتاب الله ﷻ .

(٢) البخاري (الأدب : ٦٠٥٦) ، مسلم (الإيمان : ١٠٥) .

قال الخليل بن أحمد : من نم إليك نم عليك ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر عنك غيرك بخبرك[1].

الثالث : ترك الكذب وقول الزور والسباب والشتائم وغير ذلك من أفات اللسان المهلكة .

الرابع : ترك ما يكره الإخوان من الكلام .

٤ - خفض الصوت :

لقول الله ﷻ : ﴿ **وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ** ﴾ [لقمان : ١٩] ، والتزاما بسنة النبي ﷺ وخلقه حيث لم يكن ﷺ فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق[2].

وقوله ﷻ : ﴿ **وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ** ﴾ أي لا تبالغ في الكلام ولا ترفع صوتك فيما لا فائدة فيه ، وقوله ﷻ ﴿ **إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ** ﴾ قال مجاهد : إن أقبح الأصوات لصوت الحمير ، وهذا التشبيه يقتضي تحريمه وذمه غاية الذم[3].

---

(١) (٤٦١ / مواقف إيمانية : د.أحمد فريد) .

(٢) صححه الألباني : (٢٠١٦/ البر والصلة/ الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها) .

(٣) (٦ / ٧٣٧ تفسير ابن كثير) .

٥ - أمانة الحديث :

ويجد هذا الأدب سنده في حديث النبي ﷺ ((**إِنَّمَا المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ**))[١].

وأيضا عنه عن رسول الله ﷺ قال : ((**إِذَا حَدَّثَ الإنسانُ حديثاً والمحدثُ يلتفتُ حولَهُ فَهُو أَمَانَةٌ**))[٢] أي حكمه حكم الأمانة ، لأن التفاته إشارة لمن يحدثه أنه يخصه سره وأنه يخاف أن يسمع حديثه غيره ، فكان الالتفات قائما مقام أكتم[٣].

وقال أبي علي الحكيم : أفشى رجل إلى صديق له سرا من أسراره فلما فرغ قال حفظته ، قال : لا بل نسيته .

---

(١) حسنه الألباني : (٤٠٩٥ / الجامع من حديث ابن عباس رضي الله عنهما) (٢٣٣٠ / صحيح الجامع) ، وفي الباب حديث ضعيف : (المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق) : فمن قال في مجلس أريد قتل فلان أو الزنا بفلانة أو أخذ مال فلان فلا يجوز للمستمع كتمه بل عليه إفشاؤه دفعا للمفسدة الأعظم (٤/ ٢٠٧٧ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد) .

(٢) حسن إسناده الألباني : (٣/ ٣٥٢ مسند أحمد) (١٠٩٠٦/ السلسلة الصحيحة).

(٣) ابن رسلان (٤ / ٢٠٧٧ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد).

لَيْسَ الكريمُ الَّذِي إِنْ زَلَّ صَاحِبُهُ
بَثَّ الَّذِي كَانَ مِنْ أَسْرَارِهِ عِلْمَا
إِنّ الكريمَ الَّذِي تَبْقَى مَوَدَّتُهُ
وَيَحْفَظُ السِّرَّ إِنْ صَافَى وَإِنْ صَرَمَا

٧ – التزام مجالس الذكر وما والاه :

إِنَّ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلائِكَةً سَيَّارَةً فُضْلاً يَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ ، فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ ﷻ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ فَيَقُولُونَ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ ، قَالَ : وَمَاذَا يسألوني ؟ قَالُوا : يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ ، قَالَ : وَهَلْ رَأَوْا جنتي ؟ قَالُوا : لاَ أي رَبِّ ، قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جنتي ؟ قَالُوا : وَيَسْتَجِيرُونَكَ ، قَالَ : وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي ؟ قَالُوا : مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ ، قَالَ : وَهَلْ رَأَوْا ناري قَالُوا : لاَ ، قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا ناري ، قَالُوا : وَيَسْتَغْفِرُونَكَ ، فَيَقُولُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ

مَا سَأَلُوا وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا فَيَقُولُونَ : رَبِّ فِيهِمْ فُلاَنٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ ، فَيَقُولُ : وَلَهُ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ [١].

وعنه ﷺ قال : ((**لاَ يُقْعُدُ قومٌ يَذْكُرُونَ** اللهَ ﷻ **إلاَّ حَفَّتْهُمُ المَلاَئِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَه**))[٢] ، وعنه أيضا ((**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يِذْكُرُوا اللهَ فيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إلاَّ كَانَ عَلَيْهِم ترةٌ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ**))[٣].

وقال معاوية بن قرة : قال لي أبي : يا بني إن كنت في مجلس ترجو خيره فعجلت بك حاجة فقل سلام عليكم فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس[٤].

---

(١) مسلم (الذكر والدعاء : ٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة ﷺ .

(٢) مسلم (الذكر والدعاء : ٢٧٠٠) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما .

(٣) صححه الألباني : (٣٣٨٠/ الدعوات/ الترمذي من حديث أبي هريرة ﷺ) (٢٦٩١/ صحيح الترمذي) .

(٤) (١٠٠٩ / الأدب المفرد) .

والتزام مجالس الذكر لا يعني ترك ما دونها من مجالس لا تحل حراما أو تحرم حلالا ، فهذا بيان لفضلها على ما سواها ، فقد كان ﷺ يتخول صحابته بالموعظة في الأيام كراهة السآمة عليهم[1].

وفي مسلم من حديث حَنْظَلَةَ الأُسَيِّدِيِّ قَالَ : لقيني أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ ؟ قَالَ : قُلْتُ نَافَقَ حَنْظَلَةُ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ ! مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : قُلْتُ نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ فَنَسِينَا كَثِيراً ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : واللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ ﷺ : « **وَمَا ذَاكَ ؟** » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيراً ، فَقَالَ ﷺ : « **والذي نفسي بِيَدِهِ إِنَّكم لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عندي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ**

---

(١) البخاري (العلم : ٦٨) من حديث ابن مسعود ﷺ .

سَاعَةً وَسَاعَةً))[1].

وكما سبق أن بينا أن الذين كانوا من قبلنا كانوا يعدون كل كـلام فضولا ما عدا كتاب الله ﷻ يقرأ ويفهم ، وحـديث رسول الله ﷺ يروى ويدرى ، أو أمرا بمعروف ونهياً عن منكر ، أو علماً يتقرب به إلى الله تعالى ، أو أن تتكلم بحاجتك ومعيشتك التي لا بد لك منها .

وقال العلماء : الذكر هو التخلص من الغفلة والنسيان بدوام حضور القلب مع اللهّ ، وقيل : ترديد اسم المذكور بالقلب واللسان سواء في ذلك ذكر اللهّ أو صفة من صفاته ، أو حكم من أحكامه ، أو فعل من أفعاله ، أو استدلال على شيء من ذلك أو دعاء أو ذكر رسله أو أنبيائه ، وما يقرب من اللهّ من فعل أو سبب بنحو قراءة أو ذكر اسمه أو نحو ذلك ، فالمتفقه ذاكر ، وكذا المفتي والمدرس والواعظ والمتفكر في عظمته تعالى والممتثل ما أمر اللهّ به والمنتهي عما نهى عنه .

---

(١) مسلم (التوبة : ٢٧٥٠) من حديث حنظلة الأسيدي ﷺ .

٨ – التزام مجالس العلم :

يقول الله ﷻ : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة : ١٢٢]

ويقول أيضا : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر : ٢٨]

وفي البخاري : بينما النبي ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَ فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِباً ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لأصحابه : « أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاثَةِ : أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللهِ ، فَآوَاهُ اللهُ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا ، فَاسْتَحْيَا اللهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ ، فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ »[1].

وفي حديث حَنْظَلَةَ « والذي نفسي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عندي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ » وقال ﷺ : « أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا ملعونةٌ ملعونٌ كلُّ مَا

---

(١) البخاري (العلم : ٦٦) من حديث أبي واقد الليثي ﷺ .

فِيهَا إلا ذكر الله وَمَا وَالاهُ وَعالِماً أو متعلماً))[1].

تَعَلَّمْ فَلَيْسَ المَـرْءُ يُولَـدُ عَالِمَاً
وَلَيْسَ أَخُـو علمٍ كَمَنْ هُـو جَاهِـلُ
وإنَّ كـبيرَ القَـوْمِ لاَ عِلْـمُ عِنْـدَهُ
صَغِيرٌ إذَا ضُمَّتْ عَلَيْهِ المَحَافِلُ

ولا يظن أحد أنه مهما بلغ من علم أنه أصبح عالما وليس هناك من يضاهيه في حقله حتى يصل به الأمر على أن تعظم نفسه عن الجلوس لأخذ العلم ممن يظن أنهم دونه كما يظن كثير الآن من حملت المؤهلات العليا والشهادات العلمية في أنفسهم ، وقد رؤى إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - في درس علم ومعه أوراقا ومحبرة وقد تقدم به السن فقيل له ؛ يا إمام بلغت ما بلغت وتجلس ها هنا ، فقال رحمه الله : أحمد مع المحبرة إلى المقبرة .

(١) حسنه الألباني : (٢٣٢٢ / الترمذي/ من حديث أبي هريرة ﷺ) (٣٤١٤ / صحيح الجامع) .

وعن ابن عباس ﷺ قوله : لو كان أحدكم يكتفي من العلم لاكتفى منه موسى عليه السلام كليم الله ﷻ لما قال للخضر العبد الصالح : ﴿ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف : ٦٦]

وقال عمر بن الخطاب ﷺ جامعا آداب مجالس العلم : تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم ، وتواضعوا لمن تعلمون ، وليتواضع لكم من تعلمونه ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، فلا يقوم علمكم بجهلكم[1].

قال الله ﷻ : ﴿ وَلاَ تَشْتَرُواْ بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ [البقرة : ٤١] ، وقال النبي ﷺ : ((لاَ تَعَلَّمُوا العلمَ لِتُبَاهُوا بِهِ العلماءَ ولاَ لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ وَلاَ تَخَيَّروا بِهِ المَجَالِسَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارَ النَّارَ))[2] ؛ ومن قبيل تخير المجالس مجالسة السلاطين والمترفين ممن لا يطلبون علماً بقدر طلبهم جاها وشهرة ، وكذلك

(١) (٩٥ / أدب الدنيا والدين للماوردي) .

(٢) حسنه الألباني : (٢٥٤ / المقدمة / ابن ماجة من حديث جابر بن عبد الله ﷺ)
وكذا رواه ابن ماجة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (٢٥٣) وكذا حذيفة ﷺ
(٢٥٩) (٢٦٥٤ / العلم / الترمذي) (٢٠٥ / صحيح ابن ماجة) .

مجالسة المجرمين والمفسدين إلا أن تكون مجالستهم نصحا لهم وإصلاحا لأمرهم وإلا فإن مجالستهم مذمومة .

يقُولـونَ لِي فيـكَ انقبـاضٌ وإنَّمَـا
رَأَوْا رجلاً عن موقفِ الذُّلِّ أحجَمَا

أرى الناسَ من دَانَاهُم هَانَ عِندَهم
وَمَـنْ أكـرمتْهُ عـزةُ النفسِ أُكْرِمَـا

ومـا كلُّ بـرقٍ لاحَ لـي يَسْتَفِزُّنـي
وَلا كُـلُّ مَنْ لاقيتُ أرْضَـاه مُنْعِـمَا

إذا قيـلَ هـذا منهلٌ قلتُ قَـدْ أرَى
وَلَكـنْ نَفْسُ الحُـرِّ تَحْتَمِـلُ الظَّـمَا

ولم أبتذلْ في خـدمةِ العلمِ مُهْجَتِي
لأَخْـدِمَ مَنْ لاقيتُ لَكِنْ لأخْـدِمَا

أأشْقَى بـه غرساً وأُجنيـهُ ذِلَّـةً
إذاً فاتِّبَـاعِ الجهـلِ كـانَ أَحْـزَمَا

وَلَو أنَّ أهلَ العلمِ صانوهُ صانَهُـمْ
وَلَـوْ عظمَّوهُ فـي النفوسِ لَعُظِّمَـا

وَلَكِـــنْ أَهَـــانُوه فهـــانَ ودَنَّسُـــوا
مُحَيَّـــاهُ بالأَطْـمَاعِ حَـــتَّى تَهَجَّمَـــا

٩ - ذم القصاصين كبرا وتفاخرا على الناس :

دخل عوف بن مالك مسجد حمص وإذا الناس على رجل فقال : ما هذه الجماعة ؟ قالوا : كعب يقص ، قال : يا ويحه ألا سمع قول رسول الله ﷺ : ((**لاَ يَقُصُّ إِلَّا أميرٌ أو مأمورٌ أو مختالٌ**))[1] ، ومفاد الحديث أنه لا ينبغي ذلك إلا لأمير يخطب في الناس يعظهم ويخبرهم بما مضى ليعتبروا ، أو مأمور بذلك فيكون حكمه حكم الأمير ولا يقص تكسبا ، أو يكون مختالا يفعل ذلك تكبرا على الناس متفاخرا عليهم مرائيا بقوله وعمله لا يكون كلامه وعظا وتذكيرا لهم[2].

ويدخل في هذا الباب القصاصين بالباطل ؛ الذين يحرفون القصص ويشوهون حياة الصحابة رضي الله عنهم والتابعين والسلف الصالح - رحمهم الله - ويزورون التاريخ قاصدين ذلك لمال أو سلطان أو جاهلين ذلك فيقصوا على الناس بغير علم أو تثبت .

---

(١) حسنه الألباني وقال حسن صحيح : (٣٦٦٥/ أبي داود) (٣١١٣٦/ صحيح أبي داود) .
(٢) (٣/ ١٥٨٥ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد) .

١٠ – النهي عن الدخول في حديث الاثنين :

فعن سعيد المقبري قال رأيت ابن عمر يناجي رجلا فدخل رجل بينهما فضرب صدره وقال : قال رسول الله ﷺ : ((**إذَا تناجَى اثْنَانِ فَلا يَدْخُلْ بَيْنَهُمُ الثَّالِثِ إلاَّ بِإِذْنِهِما**))[١].

والحكمة من هذا الأدب أنه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وأمانة فيشق عليهما التفريق بالدخول أو الجلوس بينهما[٢].

١١ – لا يتناجى اثنان دون واحد :

قال النبي ﷺ : ((**إذَا كُنتُمْ ثَلاَثَةٌ فَلاَ يَتَنَاجَى رَجُلاَنِ دُونَ الآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ**))[٣] ، والنهي في الحديث صريح ، وفيه دليل على التحريم ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلاَ تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ** ﴾[المجادلة: ٩]

---

(١) حسنه الألباني وقال لا بأس به : (٢/ ١٣٨ مسند أحمد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما) (١٣٩٥ / السلسلة الصحيحة) .

(٢) (٤ / ٢٠٦٧ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد) .

(٣) البخاري (الاستئذان : ٦٢٩٠) من حديث ابن مسعود ﷺ ، مسلم (السلام : ٢١٨٤) .

والحكمة من هذا الأدب كما بين ﷺ « **فإن ذلك يحزنه** » أي يقع في نفس هذا الذي يتناجون دونه الحزن والضيق ، لذا كان التناجي لإحزان المؤمنين من شيمة اليهود والمنافقين ؛ والذين كانوا على عهد النبي ﷺ يتناجون بينهم حتى يظن المؤمن أنهم يتآمرون عليه فيخاف ويفزع ويقع في نفسه هم وغم فنهاهم النبي ﷺ عن النجوى فلم ينتهوا وعادوا لما نهوا عنه تعمدا لأذية المؤمنين ﴿ **إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ [المجادلة : ١٠]

وقوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ** ﴾ أي هو الدافع إليها والحامل عليها وذلك لعلة وهي أن يوقع المؤمنين في غم وحزن[1].

وهذا الأدب مقيد بكون المتناجون دونه واحد ، أما إذا كانا اثنين أو أكثر فلا بأس حين إذن بتناجي اثنين أو أكثر دون باقي الحاضرين أو الجالسين لقول النبي ﷺ : « **حتى تختلطوا بالناس** ».

١٢ - أن تدعو إخوانك في المجلس بأحب الأسماء إليهم :

فلا شك أن هذا مما يدعم أواصر المودة والحب ويقرب الناس إلى بعضهم ويزيل ما في النفوس من شوائب وعوالق ،

---

(١) (٧/ ٥٢٨ تفسير ابن كثير) (٥/ ٢٨٨ : ٢٩٣ أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري) .

*

بعكس دعوتهم بأسماء يبغضونها وكذلك دعوتهم بألفاظ عامة فيها إنكار لأسمائهم(١).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

قال ﷺ : « **إنَّه مفتوحٌ لكُمْ وَأَنْتُمْ مَنْصُورونَ مُصْيبُونَ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ المُنْكَرِ وَلْيَصِلْ رَحِمَه وَمَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَوءمَهُ عَلَى غَيْرِ الحَقِّ كَمَثَلِ البَعيرِ يَتَرَدَّى فَهُوَ يَمُدُّ بِذَنبِهِ** »(٢)، وهو من حقوق الطريق كما بين ﷺ في حديث حق الطريق .

بالعُرْفِ مُرْ وَانْهَ عَنْ نُكْرٍ وَكُفَّ أذًى
وغُضَّ طَـرْفاً وَأَكْـثِرْ ذِكْـرِ مَوْلاَنَـا

ومن قبيل هذا الأدب نُصْحِ الإخوان وإسداء المشورة الصائبة لهم وردهم عن ضلالتهم وانحرافهم ؛ وهو من علامات

---

(١) وفي الباب حديث ضعيف : « كان النبي ﷺ يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسمائه إليه وأحب كناه ».

(٢) حسنه الألباني وقال حسن صحيح : (٧٢٧٥/ المستدرك) (١٣٨٣/ السلسلة الصحيحة) .

الحب في الله .

فَحَبِيبُكَ مَنْ يَغَارُ إِذَا زَلَلْتَ
وَيُغْلِظُ فِي الكَلامِ مَتَى أَسَأْتَ
يُسَرُّ إِذَا اتَّصَفْتَ بِكُلِّ فَضْلٍ
وَيَحْزَنُ إِنْ نَقَصْتَ أَوِ انْتَقَصْتَ

١٤ - كفارة المجلس :

كان ﷺ إذا أراد أن يقوم من المجلس قال : ((**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَن لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**)) فسئل عن ذلك فقال : ((**كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي المَجْلِسِ**))[1] ، والمقصود بذلك كفارة لما يكون في المجلس من لغو أو سقط أو زلل في الحديث أو المعاملة ما لم تسلب الحقوق ، فيجب أدائها إلى أصحابها والله أعلم .

ويتصل بهذا الأدب ما رواه ابن عمر - رضي الله عنهما - من أن النبي ﷺ قلما كان يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه

(١) حسنه الألباني وقال حسن صحيح : (٤٨٥٩/ أبي داود/ من حديث أبي برزة ﷺ) (٤٠٦٨/ صحيح أبي داود) .

الكلمات ((**اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصيباتِ الدُّنْيَا وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وقوتنا مَا أَحْيَيْتَنَا وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا واجْعلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا ولا تجعلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلا تجعلْ الدُّنْيَا أكبرَ هَمِّنَا ولا مبلغَ عِلْمِنَا ولا تسلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لاَ يَرْحَمُنَا**))[1] ، وقوله : ((**قلما كان يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الكلمات**)) يستفاد منه أنه قد يفوته في بعض المجالس ، كما أن هذا قول المرء هذا الذكر أثناء المجلس أو في أوله أو في أخره على السواء يتحصل به السنة التي كان النبي ﷺ يفعلها[2].

١٥ - التعرف في المجالس :

يجب أن نفرق بين حالين : الأول إذا كان التعرف للتباهي والتعالي فهو محرم ؛ لأن التواضعَ مطلوبٌ ، والتفاخر والتعالي مذموم فضلا عما قد يسببه ذلك من أذى لعامة الناس وفقرائهم ،

---

(١) حسنه الألباني : (٣٥٠٢/ الدعوات/ الترمذي) (٢٧٨٣/ صحيح الترمذي) .

(٢) (٢ / ٦٩٢ شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين)

وسبق أن قدمنا أن الشرع الحنيف قد حرص على مراعاة شعور المسلمين وتكفل بإزالة كل ما قد يؤذيهم ، وقد قال رسول الله ﷺ : ((**إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ**))[1].

والثاني : إذا كان الغرض منه مجرد التعريف أو حفظ المعروف أو أي مصلحة أخرى نافعة ترجى من وراءه فلا بأس به والله تعالى أعلم .

١٦ - كراهية المحادثة بعد صلاة العشاء :

كان النبي ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها[2] ، لأن من شأنه أن يؤدي إلى تفويت قيام الليل ، وقد يؤدي إلى ضياع صلاة الصبح أيضا[3].

---

(١) مسلم (الجنة وصفة نعيمها : ٢٨٦٥) من حديث عياض ﷺ .

(٢) البخاري (مواقيت الصلاة : ٥٤٧) من حديث أبي برزة ﷺ .

(٣) (٤ / ٢٠٦٩ سنن أبي داود ؛ شرح وتعليق د. السيد محمد سيد).

فصل

آداب الجوارح

قال أبو عبد الرحمن السلمي - رحمه الله -: على كل جارحة من الجوارح آداب تختص بها .

وقال العلماء : من تمام العلم استعماله ، لذا كان على المرء إلزام كل جارحة في جسده بآدابها الشرعية .

وهذه الآداب تتعلق بجوارح اللسان والعينين والأذنين واليدين والقدمين ، وكما بينا آداب اللسان في فصل آداب الكلام نبين آداب سائر الجوارح فيما يتعلق بالمجالس .

١ - غض البصر عما حرم الله :

وقد ورد في هذا الأدب نصوص عدة من القرآن والسنة ، فمن القرآن الكريم قول الله ﷻ : ﴿ **قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ، وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ** ﴾[النور : ٣٠ - ٣١]

ومن السنة النبوية الشريفة حديث جرير بن عبد الله قال :

سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري[1]، وهو من حقوق الطريق كما بين ﷺ في حديث حق الطريق .

ويتصل بهذا الأدب غض البصر عن مساوئ الناس وعيوبهم لئلا تجرح مشاعرهم ، وكذلك النظر في مستودع أسرارهم ؛ قال ابن عمر - رضي الله عنهما -: من تضييع الأمانة النظر في الحجرات والدور[2].

٢ - ألا يكون في نظرك غضبة يعرفها منك الناس .

٣ - طلاقة الوجه :

وصف عبد الله بن المبارك حسن الخلق فقال : هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى[3].

وقال بعض السلف : لتكن كلمتك طيبة وليكن وجهك طلقا ؛ تكن أحب إلى الناس ممن يبذل لهم العطاء[4].

---

(١) مسلم (الآداب : ٢١٥٩) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ .

(٢) (٧١ / الورع من حديث ابن عمر رضي الله عنهما) .

(٣) (٢٠٠٥/ البر والصلة/ الترمذي) وفي الباب حديث ضعيف : (إنكم لا تسعون الناس بأموالكم وليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) .

(٤) (٤٩ ، ٥٠/ صور من حياة التابعين ؛ د. عبد الرحمن رأفت الباشا) .

وأنشد سلام بن أبي مطيع قائلا :

تَـرَاهُ إِذَا مَـا جِئْتَـهُ مُتَهَـلِّلاً كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُه
وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي كَفِّـهِ غَـيْرُ رُوحِهِ لَجَاءَ بِهَا فَلْيَتَّقِ اللهَ سَائِلُه
هُوَ الْبَحْرُ مِنْ أَيِّ النَّوَاحِي أَتَيْتَهُ فَلجتهُ المعروفُ والجـودُ سَاحِلُه

٤ - الإنصات للمتكلم وعدم الانشغال بغير حديثه :

فها هو ابن عباس ﷺ يوصي عكرمة تلميذه قائلا : وَلاَ أُلْفِيَنَّكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقُصُّ عَلَيْهِمْ ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلُّهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ ، فَإِذَا أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ[1] ، فلا شك أن هذا أدب جم من آداب الحديث والمحاورة ؛ فمقاطعة المتحدث والالتفات عنه والانشغال بغير كلامه يصرف تركيزه وذهنه فيخرج كلامه مشوشا على غير ما أراد فيحزن لذلك .

ويتأكد هذا خاصة في مجالس القضاء ؛ فشعور المتقاضين لدى القاضي بانصراف ذهنه عنهم يحزنهم ويشعرهم بأن القاضي قد كون عقيدته سلفا ، ومال إلى قضاء معين .

---

(١) البخاري (الدعوات : ٦٣٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما) .

ويتصل بهذا الأدب ؛ أدب جليل هو ألا يصرف المستمع بصره عمن يتكلم معك .

٥ - ألا تعترض حديثه إلا لضرورة :

فإن كان لابد من أن تناقشه في أقواله أو تستوضح منه فليكن عقب انتهائه من الكلام ، وإن اعترضت كلامه فلتعتذر له .

٦ - التزام الصمت أو مفارقة المجلس إذا سمع المرء ما يغضبه إلا أن يكون منكرا :

قال الله ﷻ : ﴿ وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاء وَالضَّرَّاء وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٣٣ - ١٣٤]

وقال تعالى : ﴿ وَمَا عِندَ اللهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ [الشورى : ٣٦ - ٣٧]

وقال النبي ﷺ : ((لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ

الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ))[1].

إذا نطقَ السفيهُ فضلا تُجِبْـهُ   فخيرٌ مِنْ إجَابتِهِ السكوتُ
لئيمُ القومِ يَشْتِمْنِي ليحظَى   وَلَوْ دَمَهُ سُفِكَتْ لَمَا حظيتُ
فلستُ مشابهاً أبداً لئيماً   خزيتُ لمنْ يشاتِمُهُ خزيتُ

وأوثر عن معاوية قوله : إن كنت لألقى الرجل من الجاهلية يوسعني شتما وأوسعه حلما ، فأرجع وهو لي صديق استنجده فينجدني وأثيره فيثور معي ، وما دفع الحلم عن شريف شرفه ولا زاده إلا كرما[2].

وكلبٌ ملأَ فاهُ مِنْ مِئْزَرِي   فَلَـمْ أرفـعْ الذيلَ مِنْ عَضِّـهِ
لأَنَّ اللئيـمَ إذا هجتَـــهُ   سيرضَى بعرضِكَ مِنْ عِرْضِهِ

وقال النبي ﷺ : ((**إِذَا غَضِبَ أحدُكُم وهو قائمٌ فليجلسْ فإنْ ذَهبَ عَنْهُ الغضبُ وإلاَّ فَلْيَضْطَجِعْ**))[3] ، والحكمة من هذا السلوك أن القائم متهيىء للانتقام والجالس دونه ، والمضطجع

(١) البخاري : (الأدب : ٦١١٤) من حديث أبي هريرة ﷺ ، مسلم (البر و الصلة والأدب ٢٦٠٩) .

(٢) (٣٣ / الحلم لابن أبي الدنيا) .

(٣) صححه الألباني : (٦٩٦/ الجامع من حديث أبي ذر ﷺ) (٦٩٤/ صحيح الجامع) .

دونها ، والقصد أن يبتعد عن الهيئة التي هو عليها والتي قد تمكنه من البطش بمن غضب منه .

٧ - كف الأذى :

سئل النبي ﷺ يوما ماذا ينجي العبد من النار ؟ قال : ((**الإيمانُ بالله**)) قلت : يا نبيَّ الله إنَّ معَ الإيمانِ عَمَلٌ ، قال : ((**يرضَخُ مما رزقَهُ الله**)) قلت : يا رَسول الله أرأيت إن كان فقيراً لا يجد ما يرضخ به . قال : ((**يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر**)) قلت : يا رسول الله أرأيت إن كان عييا لا يستطيع أن يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر . قال : ((**يصنَعُ لأخرَقَ**)) قلت : أرأيت إن كان أخرق لا يستطيع أن يصنع شيئا . قال : ((**يعينُ مغلوباً**)) قلت : أرأيت إن كان ضعيفا لا يستطيع أن يعين مظلوما ، فقال : ((**مَا تريدُ أَنْ تَتْرُكَ فِي صَاحِبَكَ مِنْ خيرٍ تُمْسكُ الأَذَى عن الناسِ**)) فقلت : يا رسول الله إذا فعل ذلك دخل الجنة . قال : ((**مَا مِنْ مسلم يَفْعَلُ خصلةً مِنْ هَؤلاءِ إلاّ أُخِذَتْ بيدِهِ حَتَّى تُدْخِلَهُ الجَنَّةَ**))[1] ، وكان يقول ﷺ : ((**إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ**)) ، فَقَالُوا : مَا

(١) حسنه الألباني وقال حسن صحيح : (١٦٠٥/ المعجم الكبير من حديث أبي ذر ﷺ) (٨٧٦ / صحيح الترغيب) .

لَنَا بُدٌّ ، إِنَّمَا هي مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ : ((**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**)) ، قالوا : وما حقها يا رسول الله ، قال : ((**غَضُّ البَصَرِ ، وَكفُّ الأَذَى وَرَدُّ السَّلامِ ، والأَمْرُ بالمعروفِ والنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ**))[1].

وكف الأذى واجب وأدب لا يتعلق بجارحة اليدين والقدمين فقط وإنما يتعلق باللسان أيضا ؛ فترك السباب والشتائم والغيبة والبهتان والصوت المرتفع الذي يزعج الناس في بيوتهم ومجالسهم كف للأذى ، وكان هذا من خلق النبي ﷺ فلم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق[2].

وكان الحسين بن علي يقول : سلاح اللئام ؛ قبيح الكلام ، قال الشاعر :

لكلبُ الأَلْسُنِ إِنْ فَكَّرْتَ فِيهِ أَضرَّ عليكَ مِنْ كَلْبِ الكِلاَبِ
لأَنَّ الكَلْبَ لاَ يُؤْذِي صَدِيقاً وَإِنّ صَـدِيقَ هَـذَا فِي عَذَابِ

---

(١) البخاري (المظالم : ٢٤٦٥) من أبي سعيد الخدري ﷺ .

(٢) صححه الألباني : (٢٠١٦/ البر والصلة/ الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها) .

٨ - قضاء حوائجهم :

ففي البخاري من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : ((**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ ولاَ يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**))[1].

وعن محمد بن المنكدر قال : لم يبق من لذة الدنيا إلا قضاء حوائج الإخوان[2].

ويذكر أن رجلا من بني أمية قال : إني وددت أن جميع إخواني أتوني فشاركوني في معيشتي حتى يكون عيشنا عيشا واحدا ولوددت أن جميع إخواني أتوني في حوائجهم وإني لأستحي من الله ﷻ أن ألقى الأخ من إخواني فأدعو له بالجنة وأبخل عليه بالدنيـا والدنيـا أصغر وأحقر من أن يقال لي يوم

---

(١) البخاري (المظالم : ٢٤٤٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما) ، مسلم (البر والصلة والآداب : ٢٥٨٠) .

(٢) (٤٦٢ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

القيامة كنت كذابا لو كانت الدنيا في يدك كنت بها أبخل[١].

٩ - استحباب المصافحة ومسك اليد أثناء المحادثة :

فهذا مما يثير مشاعر الحب ويرسخ المودة والمحبة بالقلب ويدعم روابط الأخوة ، وهو سنة عن النبي ﷺ ؛ فعن ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال : علمني النبي ﷺ التَّشَهُّدَ ، وَكَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ[٢].

وكذا كان من خلق أصحابه رضي الله عنهم قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه : دَخَلْتُ الْمُسْجِدَ ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللهَّ ﷺ فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهَّ يُهَرْوِلُ ، حَتَّى صافحني وهنأني[٣] ، وعَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لأَنَسٍ رضي الله عنه أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النبي ﷺ قَالَ : نَعَمْ[٤] .

وهو أيضا من خلق الملائكة عليهم السلام ففي حديث الإسراء والمعراج قال ﷺ : ((**ثُمَّ أَخَذَ بيدي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا**))[٥].

---

(١) (١/ ٢٣٠ الإخوان) .

(٢) (باب ٢٧ ؛ المصافحة / الاستئذان / البخاري معلقا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه) .

(٣) البخاري (المغازي : ٤٤١٨) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه ، مسلم (التوبة : ٢٧٦٩) .

(٤) البخاري (الاستئذان : ٦٢٦٣) من حديث أنس رضي الله عنه .

(٥) البخاري (الصلاة : ٣٤٩) من حديث أبو ذر رضي الله عنه .

١٠ – ألا يتقدم المرء صاحبه في مشيته ولا يتأخر عنه كي لا يرهقه :

وفي الباب أن قوما دخلوا على أبي بن كعب يحدثوه فلما قام قاموا يمشون خلفه فلحقهم عمر فتبع أبيا فضربه عمر بالدرة فاتقاه أبي بذراعيه وقال ؛ يا أمير المؤمنين ما نصنع ؟ قال : أو ما ترى فتنة للمتبوع مذلة للتابع[١].

ويتصل بهذا الأدب ؛ ألا يرهق المرء صاحبه بالقرب منه إلا إذا دعاه إليه أو علم أنه يحتاج إليه .

مسلم (الإيمان : ١٦٣) .

(١) (٥٢٣ / الدارمي) (٢٦٣١٥ / مصنف عبد الرزاق) .

فصل

آداب معاملة الإخوان في المجالس

لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق لا يجزي السيئة بالسيئة ، ولكن يعفو ويصفح[١] وكان يقول : ((**إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلاَقًا**))[٢]، وقال : ((**وخالق الناس بخلق حسن**))[٣] ، وكان يدعو قائلا : ((**واهدني لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ لاَ يَهْدِى لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّى سَيِّئَهَا لاَ يَصْرِفُ عَنِّى سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ**))[٤].

وحسن الخلق هي عبارة جامعة لكل آداب معاملة الإخوان ، قال يزيد بن صعصعة يوصي أحد تلاميذه : خصلتان أوصيك

---

(١) صححه الألباني : (٢٠١٦ / البر والصلة / الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها) .

(٢) البخاري (الأدب : ٦٠٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . مسلم (الفضائل : ٢٣٢١) .

(٣) حسنه الألباني : (١٩٨٧ / البر والصلة / الترمذي) (١٦١٨ / صحيح الترمذي) .

(٤) مسلم (صلاة المسافرين : ٧٧١) من حديث علي كرم الله وجهه) .

بهما فاحفظهما ؛ خالق المؤمن ، وخالق الفاجر ؛ فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن وإنه يحق عليك أن تخالق المؤمن[1].

٢ - ستر عيوبهم :

ففي البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ قال : ((**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**) .

وَمَصْروفةٌ عَينـاهُ عَنْ عَيْبِ نَفْسَهُ
وَلَوْ بَانَ عَيْبٌ مِنْ أَخِيهِ لأَبْصَـرَ

وأفلح من قال :

ولَوْ كانَ ذَا الإنسانِ يُنْصِفُ نَفْسَهُ
لأَمْسَكَ عَنْ عَيْبِ الصَّدِيقِ وَقَصَّرَا

قال ﷺ : ((**يُبْصِرُ أَحَدُكُم القذاةَ فِي عينِ أَخيهِ وَينْسَى الجذعَ فِي عينِ نَفْسِهِ**))[1] ، وقوله (القذاة) دلالة على حرص الرجل على

---

(١) (١٠٦ / الحلم لابن أبي الدنيا) .

تلمس عيب أخيه ، وقوله (الجذع) دلالة على كثرة العيوب التي في نفسه ولا يراها ومع ذلك يرضى بأصغر عيب في أخيه .

فلا تعجلْ عَلَى أحدٍ بظلمٍ ... فإنّ الظُّلمَ مَرْتَعُهُ وَخِيمُ
ولا تقطعْ أخاً لكَ عندَ ذنبٍ ... فإنّ الذنبَ يَغْفِرُهُ الكريمُ
ولكـنْ دَارِ عـورتَهِ برقـعٍ ... كَمَا تَرْقَعُ الخـلقُ القديمُ[٢]

٣ - ألا تستخف بهم :

فعن ابن المبارك قال : من استخف بالعلماء ذهبت آخرته ، ومن استخف بالأمراء ذهبت دنياه ، ومن استخف بالإخوان ذهبت مروءته[٣].

٤ - التواضع معهم وترك التفاخر عليهم :

قال رسول الله ﷺ : ((**إنَّ اللهَ أوحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يفخرَ أحدٌ عَلَى أحدٍ**))[٤].

---

(١) (٨٨٦ / الأدب المفرد من حديث عمرو بن العاص ﷺ) (٥٧٦١ / ابن حبان من حديث أبي هريرة ﷺ) .

(٢) طلحة بن عبيد الله ﷺ (١١٣/ الحلم لابن أبي الدنيا) .

(٣) (٤٥٨ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

(٤) مسلم (الجنة وصفة نعيمها : ٢٨٦٥) من حديث عياض ﷺ .

٥ - التغاضي والصفح عن زلاتهم :

ويجد هذا الأدب سنده في قول الله ﷻ : ﴿ **فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ** ﴾ [الحجر : ٨٥]

أقبلْ معاذيرَ مَنْ يأتيكَ مُعتذراً
إِن برَّ عنـدَكَ فيما قَالَ أو فَجَـرَا
فقدْ أطاعَكَ مَنْ أرضَاكَ ظَاهِرُهُ
وقدْ أَجَلَّكَ مَنْ يعصيكَ مُستَتِرَا

قال ابن أبي منصور :

هبني أَسَأْتَ كَمَا تَقُـولُ ... فَأَيْنَ عاطفـةُ الأُخُـوَّةِ
وإِنْ أَسَأْتَ كَـمَا أَسَأْتَ ... فَأَيْنَ فَضْـلك والمـروةُ

وقال ثعلب :

أُغْمِضُ عَينِي عنْ صَدِيقِي مُتَعَمِّداً
كَأَنِّـي بِمَـا يأتِي مِنَ الأَمْرِ جَاهـلُ
وَمَـا بِي غـيرُ أَنَّ خَلِيقَتِـي جَهْـلٌ
تُطيقُ احتـمالَ الكُـرْهِ فِيمَا يُحَـاوِلُ

وقال الفضيل بن عياض : الفتوة : العفو عن عثرات الإخوان[1].

وقال أبي الحسن بن أبي العباس البيهقي :

قِيلَ لِي قَدْ أساءَ إليكَ فـلانٌ ... وَمَقَامُ الفَتَى على الذُّلِّ عـارُ

قلتُ قَدْ جَاءَنَا فَأَحْدَثَ عُذْراً ... دِيَـــةُ الذَّنْـــبِ الاعْـــتِذَارُ

٦ - إكرام أصحابهم :

فعن عائشة قالت : دخلت على رسول الله ﷺ امرأة فأتي ﷺ بطعام فجعل يأكل من الطعام ويضع بين يديها فقلت : يا رسول الله لا تغمر يديك . فقال : ((**إنَّ هذهِ كانتْ تأتِينَا أيَّامَ خديجةَ وإنَّ حُسْنَ العَهْدِ أَوْ حِفْظَ العَهْدِ مِنَ الإيمَانِ**))[2] ، وقد بوب البخاري في الأدب بابا سماه حسن العهد من الإيمان .

٧ - أن تؤثرهم على نفسك :

قال الله ﷻ في وصف خلق الصحابة خير من وطئت الأرض

---

(١) (٤٥٥ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

(٢) حسنه الألباني : (٢٣ / المعجم الكبير من حديث عائشة رضي الله عنها) (٤٠ / الإيمان / المستدرك) (٩٧٢ / مسند الشهاب) (٢٠٥٦ / صحيح الجامع) .

أقدامهم رضوان الله عليهم أجمعين ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر : ٩]

٨ - ترك مجادلتهم ومخالفتهم إلا أن يكون لله :

ما رأيت بالأمة اليوم من داء أشد عليها من داء الجدال والمخالفة عن غير علم وبغير حق ؛ وصدق الأوزاعي حين قال : إذا أراد الله بقوم شرا أعطاهم الجدل ومنعهم العمل[1].

فالمجادلة والمخالفة تولد الشحناء بين المسلمين ، لذلك حثنا النبي ﷺ على ترك الجدال ولو عن حق فقال : « **أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا** »[2].

إِذَا أَجْتَمَعَ النَّاسُ فِي واحدٍ   وَخَالَفَهُم فِي الرِّضَا وَاحدُ
فَقَدْ دَلَّ إِجْمَاعُهُم دُونَهُ   عَلَى عَقْلِهِ أَنَّهُ فاسِدُ

وقد كان السلف يتحفزون لترك المجادلة والمخالفة في مجالسهم ، ومن ذلك عن جويرة بن إسماعيل قال : دعوت الله

(١) (٦٦ / أدب الدنيا والدين للماوردي) .

(٢) حسنه الألباني : (٤٨٠٠ / أبي داود) (١٩٩٣ / الترمذي) (٥١ / ابن ماجة) (٤٠١٥ / صحيح أبي داود) .

أربعين سنة أن يعصمني من مخالفة الإخوان[١].

٩ - ترك مداهنتهم :

قال سهل بن عبد الله : لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو داهن غيره[٢].

١٠ - الاشتياق إليهم وعدم إهمالهم :

وفي هذا الباب عن النبي ﷺ ((**أَنَّ رجلاً زارَ أخاً لهُ في قريةٍ أُخرَى فأرصدَ اللهُ لَهُ عَلَى مدرجَتِهِ مَلِكاً فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَال : أَيْنَ تريدُ ؟ قال : أُرِيدُ أخاً لِي فِي هَذِه القرية قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبّهَا قال : لا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي الله ﷻ قَالَ : فإني رسولُ الله إليكَ بأنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ**))[٣].

وعن عبد الله بن مسعود قال : كنا إذا فقدنا الأخ أتيناه فإن كان مريضا كان عيادة ، وإن كان مشغولا كان عونا ، وإن كان غير ذلك كان زيارة[٤].

---

(١) (٤٦٠ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

(٢) (٤٦٠ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

(٣) مسلم (٢٥٦٧) من حديث أبي هريرة ﷺ .

(٤) (٤٦٤ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

وعن ابن عباس قال : أحب إخواني إلي ؛ الذي إذا أتيته قبلني وإذا غبت عنه عذرني[1].

وقال جعفر الصادق : مودة يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ثابتة من قطعها قطعه الله ﷻ[2].

ومن صور إهمال الإخوان ؛ إهمال الرد على مكاتبتهم : فعن ابن عباس قال : أرى لرد جواب الكتاب حقا كما أرى لرد السلام ، وقال الشاعر :

إِذَا كَتَبَ الخليلُ إِلَى الخَلِيلِ — فَحَقٌّ وَاجِبٌ رَدَّ الجَوَابِ
إِذَا الإِخْوَانُ فَاتَهمْ التلاقِي — فَمَا صِلَةٌ بِأَحْسَنَ مِنْ كِتَابِ

وكذلك من صور إهمالهم ؛ طرحهم خارج البيت والاختباء دونهم .

قال ابن أبي داود :

لاَ تَتْرُكَنِّي ببابِ الدَّارِ مَطْروحاً
فالحُرُّ لَيْسَ عَنِ الإِخْوانِ يَحْتَجِبُ

---

(١) (١/ ١١٣ الإخوان) .

(٢) (٤٦٤ / مواقف إيمانية ؛ د. أحمد فريد) .

هَبْنِي أَتَيتُ بِلاَ مَعْنَى وَلاَ سَبَبَ
أَلَسْتَ أَنْتَ إِلَى معروفِكَ السَّبَبُ

ولا يفوتنا أن ننبه على ما نبه عليه على بن أبي طالب كرم الله وجهه ؛ وهو عدم التفريط في هذا الشوق ، فقال :

أُحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً مَا عَسَى أن يكونَ بغيضُك يوماً ما
وأبغِضْ بغيضَك هوناً ما عَسَى أن يكونَ حبيبَك يوماً ما

١١ - ألا تصوم تطوعا إذا دعاك أخوك وتكلف لك إلا بإذنه :

ويجد هذا الأدب سنده فيما رواه أبي سعيد الخدري قال : صنعت لرسول الله ﷺ طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم إني صائم فقال ﷺ : ((**دَعَاكُمْ أَخُوكُمْ وَتَكَلَّفَ لَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَفْطِرْ وَصُمْ مَكَانَهُ يوماً إِنْ شِئْتَ**))[1].

١٢ - توقير كبيرهم واحترام صغيرهم :

أُتِي النبي ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلاَمٌ وَعَنْ

---

(١) حسنه الألباني وقال إسناده حسن : (٨١٤٦ / سنن البيهقي الكبرى من حديث أبي سعيد الخدري) (٨٧ / أداب الزفاف) .

يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ ، فَقَالَ لِلْغُلاَمِ « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلاَءِ » فَقَالَ الْغُلاَمُ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ لاَ أُوثِرُ بنصيبي مِنْكَ أَحَداً ، قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِه .

١٣ - تركَ التطفل عليهم .

١٤ - ترك الظن بهم وحمل كلامهم على أحسن الوجوه :

ففي البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « **إِيَّاكُمْ والظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَ أَكْذَبُ الحَدِيثِ وَلاَ تَحَسَّسُوا وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَدَابَرُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادُ الله إِخْوَانًا** »[1] ، وقد قيل قديما : لا ينفع بعقله من لا ينتفع بظنه .

ومن حسن الظن أدب جليل كان من شيمة سلفنا الصالح ، هجره المسلمون في زماننا هو حمل كلام الإخوان على أحسن الوجوه ؛ ومنه قول عمر ﷺ : لا تظن بكلمة خرجت من في مسلم شرا ، وأنت تجد لها في الخير محملا[2] ، وقول عمر بن عبد

---

(١) البخاري (الأدب : ٦٠٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ) ، مسلم (البر والصلة والآداب : ٢٥٦٣) .

(٢) (٤٥ / المدارة لابن أبي الدنيا) .

العزيز رحمه الله : إذا سمعت كلمة من مسلم فاحملها على أحسن ما تجد حتى لا تجد محملا[١].

١٥ - الدعاء لهم :

فعن أبي الدرداء ﷺ قال : إني لأدعو لثلاثين من إخواني وأنا ساجد أسميهم بأسمائهم وأسماء آبائهم[٢].

١٦ - إنزالهم منازلهم[٣] :

قال عليّ كرم الله وجهه : لا يعرف فضل أهل العلم إلا أهل الفضل ، وقال الماوردي : أعلم أن للمتعلم تملقا وتذللا فإن استعملهما غنم وإن تركهما حرم ، لأن التملق للعالم يظهر مكنون علمه والتذلل له سبب لإدامة صبره[٤].

---

(١) (٣٩ / المدارة لابن أبي الدنيا) .

(٢) (٣١٤٤ / سنن البيهقي الكبرى) .

(٣) وفي الباب حديث ضعيف : (أرحموا عزيز قوم ذل ، وارحموا غنيا افتقر ، وارحموا عالما ضاع بين الجهال) (٨ / ٥٥٩ الإتحاف) من طريق عيسى بن طهمان وهو ضعيف ، وفي رواية (عالم يتلاعب به الصبيان) من طريق البختري بن هشام وهو وهب بن وهب أحد الكذابين ، رواه ابن حبان في الضعفاء وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

(٤) (٨٨ / أدب الدنيا والدين للماوردي) .

إِنَّ الْمُعَلِّـمَ والطَّـبِيبَ كِلَيْهُـمَا
لاَ يَنْصَحَـانِ إِذَا هُمَـا لَمْ يُكْـرَمَا
فاصبرْ لِدَائِكِ إنْ أهنت طَبِيبَـهُ
واصْبِرْ لِجَهْلِكَ إنْ جَفَوْتَ مُعَلِّمَا

تتمة في المشهور على الألسن من الموضوع والضعيف في أبواب المجالس :

١ – حديث ((شر المجالس الأسواق والطرق وخير المجالس المساجد فإن لم تجلس في المسجد فالزم بيتك))[1]

٢ – حديث ((أشرف المجالس ما استقبل به القبلة))[2]

٣ – حديث ((كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه فيعرف

---

(١) موضوع : (١٤٢ / المعجم الكبير من حديث واثلة ﷺ) (٢٦٠٩ / السلسلة الضعيفة)

(٢) ضعيف : (١٤٣٢ / مسند الشاميين من حديث ابن عباس ﷺ) (١٠٧٨١ / المعجم الكبير) (٢٧٨٦ / السلسلة الضعيفة) روي من طريق : حمزة بن أبي حمزة النصيبي وهو متروك متهم بالوضع .

ذلك أصحابه فيثبتون))[1].

٤ - حديث ((من السنة إذا جلس الرجل أن يخلـع نعليه فيضعهما بجنبه))[2].

٥ - حديث ((لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا))[3].

٦ - حديث ((لعن رسول الله ﷺ من جلس وسط الحلقة))[4].

٧ - حديث ((المجالس بالأمـانة إلا ثلاثة مجـالس سفك دم

---

(١) ضعيف : (٤٨٥٤ / أبي داود من حديث أبي الدرداء ﷺ) (١٠٣٣ ضعيف أبي داود) روي من طريق : مبشر بن إسماعيل وتمام بن نجيح الأسدي وهما ضعيفان .

(٢) ضعيف : (٤١٣٨ / اللباس / أبي داود) روي من طريق : عبد الله ابن هارون وهو مجهول .

(٣) ضعيف : (٥٢٣٠ / أبي داود من حديث أبي أمامة ﷺ) (١١٢٠ / ضعيف أبي داود) (٣٨٣٦ / الدعاء / ابن ماجة) روي من طريق : أبو العديس وهو مجهول .

(٤) ضعيف : (٤٨٢٦ / الأدب / أبي داود من حديث حذيفة ﷺ) (١٠٢٨ / ضعيف أبي داود) (٢٧٥٣ / الآداب / الترمذي) (١٠٢٨ / ضعيف الترمذي) روي من طريق : أبو مجلز عن حذيفة وروايته عنه ضعيفة .

حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق))[1].

٨ – حديث ((من تخطى حلقة قوم بغير إذنهم فهو عاص))[2].

٩ – حديث ((كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي))[3].

١٠ – حديث ((إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فإن وسع له فليجلس وإلا فلينظر إلى أوسع مكان يرى فليجلس))[4].

١١ – حديث ((ستة مجالس ما كان المسلم في مجلس منها إلا كان ضامنا على الله عز وجل في سبيل الله أو في مسجد جماعة أو

---

(١) ضعيف : (٤٨٦٩ / أبي داود من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه) (١٠٣٧ / ضعيف أبي داود) روي من طريق ابن أخي جابر بن عبد الله وهو مجهول .

(٢) ضعيف جدا أو موضوع : (٧٩٦٣ / المعجم الكبير من حديث أبي أمامة رضي الله عنه) (٢٨٠٥ / السلسلة الضعيفة) .

(٣) ضعيف : (٢٧٢٥ / الاستئذان والآداب / الترمذي من حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه) (٤٨٢٥ / الأدب / أبي داود) روي من طريق : شريك بن عبد الله وهو ضعيف ، قال الترمذي تابعه زهير بن معاوية عن سماك وصححه الشيخ الألباني (١٣٢١٢ / السلسلة الصحيحة) ولم أقف على سند ولا متن متابعة زهير لشريك .

(٤) ضعيف : (٧١٩٧ / المعجم الكبير) روي من طريق : مصعب بن شيبة وهو ضعيف ، وكذا الحديث بين الإرسال والوصل .

عند مريض أو تبع جنازة أو في بيته أو عند إمام مقسط يعزره ويوقره لله ﷻ))[١].

١٢ - حديث ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم وليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق))[٢].

هذا وبالله التوفيق والحمد لله رب العالمين
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وصل اللهم على نبينا محمد وأله وصحبه وسلم

---

(١) ضعيف : (٥ / ٢٤١ مسند أحمد) (٥٥ / المعجم الكبير) (٣٣٧ / مسند عبد بن حميد من حديث عبد الله بن عمرو) (٣٠٥٨ / السلسلة الضعيفة) .

(٢) ضعيف : (٤٢٧ / المستدرك من حديث أبي هريرة ﷺ) (٦٥٥٠ / مسند أبي يعلى) (٥٣٦ / مسند ابن راهوية) (٦٣٤ / السلسلة الضعيفة) .

الفهرس

مقدمة فضيلة الشيخ / مصطفى العدوي ٣

مقدمة المؤلف ٥

آداب الجلوس والقيام ١٠

فصل : آداب الكلام ٤٤

فصل : آداب الجوارح ٧٠

فصل : آداب معاملة الإخوان في المجالس ٨٠

تتمة في المشهور على الألسن من الموضوع
والضعيف في أبواب المجالس ٩١

